

فقه الاستشارة

تقديم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعتذر بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله، وصحبه أجمعين.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) ^(١) [سورة آل عمران، الآية:

[١٠٢]

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) ^(٢) [سورة النساء، الآية:

[١]

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) ^(٣) [سورة الأحزاب، الآيات: ٧٠، ٧١].

أما بعد:

فمن خلال معايشتي للقرآن الكريم، والوقوف مع آياته، والتفكير بما فيه من دروس ومعالم، وقفت أمام موضوع تكرر ذكره في القرآن الكريم، أمراً وخبراً وممارسة، وذلك هو موضوع المشاورة والشورى.

وقد قمت بحصر الموضع التي ورد فيها هذا الأمر، ثم تأملت فيها، ورجعت إلى كلام المفسرين وغيرهم، ومن ثم رأيت أن الموضوع مناسب لأن يفرد برسالة تكون زاداً للدعاة وطلاب العلم، وبخاصة مع الحاجة الماسة لذلك.

١ - سورة آل عمران آية: ١٠٢.

٢ - سورة النساء آية: ١.

٣ - سورة الأحزاب آية: ٧١-٧٠.

وهذا الموضوع يدخل تحته عدة موضوعات، وهي: الشورى على مستوى الدولة، والتشاور بين الدعاة وطلاب العلم، والاستشارة من أفراد المجتمع المسلم لعلمائهم وعقلائهم، في أمورهم الخاصة والعامة، وحيث إن موضوع الشورى المتعلقة بالدولة المسلمة -وهي التي من واجبات الإمام الشرعية- قد بحثها العلماء قديماً وحديثاً، وفصلوا فيها بما لا أرى أن الحاجة تدعو إلى تكراره وإعادته، ولأهمية موضوع التشاور بين الدعاة وطلاب العلم فيما يتعلق بقضايا الأمة وشئونها، أحببت أن يكون مدار هذا البحث حول هذا الجانب، دون أن يكون مقتضراً عليه، وإنما سأتناول أصل موضوع الشورى، وأركز البحث حول تأصيله، وبيان حدوده، ومعالجه وآثاره.

وهذا سيكون دافعاً للدعاة وطلاب العلم لممارسة الشورى لما سيتضح -بمشيئة الله- من مكانتها وآثارها، وسلبية الفردية وخطورتها.

ونتيجة لذلك -أيضاً- سيدرك الفرد أهمية الشورى وثارها، مما يدعوه إلى مزاولتها في أموره الخاصة والعامة. وقد أسميت هذا البحث: (فقه الاستشارة). وجعلته في عدة مباحث كما يلي:

- ١- أهمية الموضوع وأسباب البحث فيه.
- ٢- تعريف المعاشرة.
- ٣- الشورى في القرآن.
- ٤- وشاورهم في الأمر.
- ٥- وأمرهم شوري بينهم.
- ٦- أهداف الاستشارة وآثارها.
- ٧- أسباب الفردية وعدم الاستشارة.
- ٨- أركان الشورى.
- ٩- معالم في الشورى.
- ١٠- الخاتمة.

ونظرا لأن الموضوع من موضوعات فقه القرآن، فقد ربطه ربطا مباشرا بالقرآن الكريم، حيث استخرجت أغلب فصوله ومباحثه منه، وعالجت الموضوع في ضوئه، مستدلا -أيضا- بما ورد في السنة المبينة للقرآن الكريم والشارحة له، إضافة إلى فعل الصحابة الذين نزل عليهم القرآن، وهم خير من فهمه وطبقه، والتزم به قوله تعالى و عملا.

وأسائل الله -جل وعلا- أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين،
فما أحوجنا إلى الالتزام بالكتاب والسنة، ومنهج سلف هذه الأمة، حقيقة لا ادعاء، فلن يصلح آخر هذه
الأمة إلا بما صلح به أولها،
وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

أهمية الموضوع

أهمية الموضوع وأسباب البحث فيه:

و قبل بيان أهمية الموضوع أين أن إطار البحث هو في مبدأ المشاورات من حيث المكانة والأهمية والأثر، دون أن أدخل في موضوع الشورى المتعلقة بالإمام والدولة. بل إن هدف البحث هو في الشورى بين الدعاة وطلاب العلم، وضرورة التشاور فيما بينهم، في أمورهم العامة والخاصة.

وتبرز أهمية هذا الموضوع من خلال ما يلي:

١- إن الله - سبحانه - أمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يستشير أصحابه، وأنثني على المؤمنين بأن أمرهم شورى بينهم، وجعل من شروط فطام الصبي أن يكون عن تراض وتشاور، وأن يأتمروا بينهم بمعرفة.

٢- ذكر الله - جل وعلا - في القرآن الكريم أن فرعون - ومن هو في جبروته وطغيانه؟ - قد مارس الشورى في أكبر قضية واجهته في ملكته؛ وهي قضية موسى - عليه السلام - فاستشار قومه ماذا يفعل بتجاه ذلك؟ (فَمَاذَا تَأْمُرُونَ) ^(١) [سورة الأعراف، الآية: ١١٠] وملكة سبا استشارت قومها في قضيتها مع سليمان - عليه السلام - (مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشَهَّدُونَ) ^(٢) [سورة النمل، الآية: ٣٢] وعزيز مصر يأخذ رأي قومه في رؤيا رآها. (يَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ افْتُونِي فِي رُؤْيَايِّ) ^(٣) [سورة يوسف، الآية: ٤٣].

٣- بين الله في سورة يوسف ممارسة إخوة يوسف للشورى مرتين، عند محاولة التخلص من يوسف، وعند حدوث مشكلة السرقة (خَلَصُوا نَجِيًّا) ^(٤) [سورة يوسف، الآية: ٨٠].

١- سورة الأعراف آية: ١١٠.

٢- سورة النمل آية: ٣٢.

٣- سورة يوسف آية: ٤٣.

٤- سورة يوسف آية: ٨٠.

٤- ممارسة الرسول صلى الله عليه وسلم للشورى حتى قال أبو هريرة رضي الله عنه " ما

رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه " ^(١)

٥- حرص الصحابة -رضي الله عنهم- وبخاصة الخلفاء الأربع على الاستشارة فيما يعرض لهم.

٦- الآثار الإيجابية للشورى، تكسبها أهمية خاصة، وبخاصة إذا أدركتنا الآثار السلبية الكبيرة للفردية وعدم التشاور.

٧- ما مرت به الأمة من أحداث ومواقف -وبخاصة في العصر الحاضر- أوقعها فيها أفراد وجماعات، لم يقدروا خطورة ما صنعوا، وجسامته ما فعلوا، ومن أبرز أسباب ذلك: انفرادهم بالفعل دون مشورة لإخوانهم، ودون بحث عن الرأي الأصوب في مثل هذه المواقف والأحداث، وكأن الأمر يعنيهم وحدتهم.

٨- إن بعض الناس يعمل العمل وحده، فإذا جاءت النتيجة على غير ما توقع، وقع في مشكلة لا يدرى أين المخرج منها، جاء باحثاً عن الحل مدعياً الاستشارة، وهو في الحقيقة -كما قال أحد مشائخنا- يستجد لا يستشير، لأن الاستشارة يجب أن تكون قبل الفعل لا بعده ^(٢).

٩- لو استغنى أحد عن الاستشارة والمشورة لاستغنى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: قيل: إن الله أمر بالمشاورة نبيه صلى الله عليه وسلم فغيره أولى بالمشورة ^(٣) وصدق الشاعر: ^(٤)

عقل الفتى ليس يعني عن مشاورة كحدة السيف لا تغنى عن البطل

١- رواه الترمذى "١٧١٤". وابن حبان "٢٨٧٢". ضعيف لانقطاعه كما في فتح البارى (٥ / ٣٩٣).

٢- وهذا هو مدلول قوله -تعالى-: " وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله ". [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩]. كما سيأتي -إن شاء الله-.

٣- السياسة الشرعية ص ١٥٨.

٤- انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٣١، والبيت لأبي بكر المقرى.

١٠ - قال الشيخ عبد الله بن حميد -رحمه الله- : إن الله -تعالى- ذكرها في سورة الشورى بين فرضين الصلاة والرکاۃ. فقال: (وَالَّذِينَ اسْتَحْجَبُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) ^(١) [٣٨] سورة الشورى، الآية: ٣٨.

ومفهوم كلام الشيخ أن هذا دليل على مكانة الشورى وأهميتها. ومن خلال ما سبق تتضح أهمية الشورى، وأن هذا الموضوع جدير بالبحث والتوضيح؛ لرسم حدوده ومعالمه، وبيان أسميه وقواعداته.

١ - سورة الشورى آية: ٣٨.

٢ - انظر: مصنفة النظم الإسلامية ص ٢٤٦.

تعريف المشاورة:

المشاورة: مصدر شاور، والاسم: الشورى والمشورة - بفتح الميم وضم الشين - أصلها مفعلة - بضم العين.. فوقع فيها نقل حركة الواو إلى الساكن -.

* **قيل:** المشاورة مشتقة من شار الدابة إذا اختبر جريها عند العرض على المشتري.

و فعل شار الدابة مشتق من المشوار، وهو المكان الذي ترکض فيه الدواب، وأصله معرب (نشخوار) بالفارسية، وهو ما تبقيه الدابة من علفها.

* **وقيل:** مشتقة من شار العسل، أي: جناه من الورقة، لأن بها يستخرج الحق والصواب، وإنما تكون في الأمر المهم المشكّل، من شئون المرء في نفسه، أو شئون القبيلة، أو شئون الأمة ^(١).

* **وقال ابن الجوزي:** يقال: إنه من شرت العسل، وأنشدوا

و قاسـمـها بـالـلـهـ حـقـاـ لـأـتـمـ أـلـذـ مـنـ السـلـوـيـ إـذـ ماـ نـشـورـهـاـ.

* **قال الزجاج:** يقال شاورت الرجل مشاورة وشورا، وما يكون من ذلك اسمه المشورة، وبعضهم يقول: المشورة. ويقال: فلان حسن الصورة والشورة، أي: حسن الهيئة واللباس.

* **ومعنى قولهم:** شاورت فلانا: أظهرت ما عنده وما عندي. وشرت الدابة: إذا امتحنتها، فعرفت هيئتها في سيرها. وشرت العسل: إذا أخذته من مواضع النحل. وعسل مشار:

* **قال الأعشى:**

كأن القرنفل والزنجبيل باقا بفيها وأر يا مشارا

والأرى: العسل ^(١).

ومن خلال ما سبق يتضح أن الشورى والمشاورة والمشورة والاستشارة والتشاور متقاربة في المعنى والمدلول، ولذا فائي لفظ استخدمت منها فهو يدل على ما سواه.

١ - انظر: زاد المسير ١ / ٤٨٦ ، وانظر لكل ما سبق: لسان العرب مادة (شار).

الشورى في القرآن:

وردت الشورى في القرآن الكريم في عدة مواضع، وبصيغ متعددة، وسأذكر هذه الموضع مبيناً ما ذكره المفسرون حولها^(١) حيث إن هذا البحث مستمد من القرآن الكريم، ومعالجتي لهذا الموضوع في ضوئه، إذ هو من فقه القرآن. وسأبدأ بالأدلة القولية، ثم أذكر الأدلة العملية، دون التزام بترتيبها في المصحف، وسأذكر أقوال المفسرين فيما يتعلق بالشورى عند ذكر كل آية.

الموضع الأول

قوله تعالى "فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ"

قال -تعالى- في سورة آل عمران: (بِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظَّالَّ غَلِيلَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَعْفِرْ لَهُمْ وَشَاعِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) ^(٢) [سورة آل عمران، الآية ١٥٩].

هذه الآية جاء الأمر فيها بالمشاورة صريحاً واضحاً. (وَشَاعِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ) ^(٣)

* قال الإمام الطبرى في تفسير هذه الآية:

ثم اختلف أهل التأویل في المعنى الذي من أجله أمر -تعالى ذكره- نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاورهم، وما المعنى الذي أمره أن يشاورهم فيه؟ فقال بعضهم: أمر الله نبيه صلى الله عليه

١ - سأذكر أقوال المفسرين حول الآيات دون شرح أو تعقيب إلا نادراً، ثم بعد انتهاء هذا المبحث سأذكر عده مباحث مستمدۃ مما ذكر من أقوال المفسرين وغيرهم، في ضوء تلك الآيات.

٢ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٣ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

وسلم بقوله: (وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ)^(١) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] [مشاورة أصحابه في مكاييد الحرب، وعند لقاء العدو، تطيبا منه بذلك لأنفسهم، وتآلفا لهم على دينهم، وليروا أنه يسمع منهم، ويستعين بهم، وإن كان الله عَزَّلَ قد أغناه بتدبيره له أموره وسياسته إياه، وتقويمه أسبابه عنهم.] ثم ذكر أقوال العلماء في ذلك، ومن ذلك ما رواه عن قتادة حيث قال:

أمر الله عَزَّلَ نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه وحي السماء، لأنه أطيب لأنفس القوم، وإن القوم إذا شاور بعضهم بعضاً، وأرادوا بذلك وجه الله عزم لهم على أرشده.

* ثم قال الإمام الطبرى: "وقال آخرون: بل أمره بذلك في ذلك - وإن كان له الرأى وأصوب الأمور في التدبير - لما علم في المشورة - تعالى ذكره - من الفضل".

وروى عن الضحاك بن مزاحم قوله: ما أمر الله عَزَّلَ نبيه صلى الله عليه وسلم بالمشورة إلا لما علم فيها من الفضل.

* وقال الحسن: "ما شاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمورهم".

* قال الطبرى: وقال آخرون: "إنا أمر الله بمشاورة أصحابه فيما أمره بمشاورتهم فيه، مع إغناطه بتقويمه إياه، وتداريه أسبابه عن آرائهم، ليتبעה المؤمنون من بعده فيما حزبهم من أمر دينهم، ويستنوا بسنته في ذلك، ويختاروا المثال الذي رأوه يفعله في حياته من مشاورته في أموره - مع المنزلة التي هو بها من الله - أصحابه وأتباعه في الأمر، ينزل بهم من أمر دينهم ودنياهم، فيتشاوروا بينهم، ثم يصدروا عمما اجتمع عليه ملئهم، لأن المؤمنين إذا تشاوروا في أمور دينهم متبعين الحق في ذلك، لم يخلهم الله - تعالى - من لطفه، وتوفيقه للصواب من الرأى، والقول فيه.

* ثم قال الطبرى:

"أولى الأقوال بالصواب في ذلك أن يقال: إن الله وَجَّهَ أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه فيما حزبه من أمر عدوه، ومكايد حربه، تألفا منه بذلك من لم تكن بصيرته بالإسلام البصيرة التي يؤمن عليه بها فتنة الشيطان، وتعريفها منه أمه ما في الأمور التي تخزهم من بعده ومطلبها، ليقتدوا به في ذلك عند النوازل التي تنزل بهم، فيتشاوروا فيما بينهم، كما كانوا يرونها في حياته صلى الله عليه وسلم يفعله."

فاما النبي صلى الله عليه وسلم فإن الله كان يعرفه مطالب وجوه ما حزبه من الأمور بوحيه، أو إهامه إياه صواب ذلك.

وأما أمه فإنهما إذا تشاوروا مستعين بفعله في ذلك على تصدق وتأخ للحق، وإرادة جميعهم للصواب، من غير ميل إلى هوى، ولا حيد عن هدى، فالله مسددهم وموفقهم ^(١).

* وقال ابن الجوزي في تفسيره لهذه الآية:

اختلاف العلماء لأي معنى أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه - مع كونه كامل الرأي، تام التدبير - على ثلاثة أقوال:

أحدها: ليسن به من بعده، وهذا قول الحسن وسفيان بن عيينة.

الثاني: لتطيب قلوبهم، وهو قول قتادة، والربيع، وابن إسحاق، ومقاتل، قال الشافعي -رحمه الله-: نظير هذا قوله صلى الله عليه وسلم "البكر تستأمر فيها نفسها" ^(٢). إنما أراد استطابة نفسها، فإنها لو كرهت كان للأب أن يزوجها ^(٣) وكذلك مشاورة إبراهيم -عليه السلام- لابنه حين أمر بذلك.

الثالث: للإعلام ببركة المشاورة، وهو قول الصحاح.

● وقال ابن عاشور في تفسيره للآية:

١ - انظر لكل ما سبق: تفسير الطبرى / ٤، ١٥٢، ١٥٣.

٢ - رواه مسلم "٢ / ١٤٢١، رقم ٣٧" وأبو داود "٢٠٩٨" والترمذى "١١٠٨" والنسانى "٣٢٦٠ - ٣٢٦٢، وابن ماجة "١٨٧٠" عن ابن عباس.

٣ - المسألة خلافية بين العلماء، وانظر: ما قاله النووي في شرحه لهذا الحديث، في شرح صحيح مسلم، وغيره من كتب الفقه.

(وَشَاءُرُّهُمْ فِي الْأَمْرِ)^(١) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] أَلْ فِي الْأَمْرِ لِلْجِنْسِ، وَالْمَرْدُ بِالْأَمْرِ: المَهْمُ الَّذِي يَؤْتَمِرُ لَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَمْرٌ أَمْرٌ. وَقَالَ أَبُو سَفِيَّانَ لِأَصْحَابِهِ - فِي حَدِيثِ هَرْقَلْ -: لَقَدْ أَمْرَ أَمْرٌ ابْنُ أَبِي كَبِشَةَ، إِنَّهُ يَخْافُهُ مَلْكُ بَنِي الْأَصْفَرِ. وَقَوْلٌ: أَرِيدُ بِالْأَمْرِ أَمْرَ الْحَرْبِ، فَاللَّامُ لِلْعَهْدِ.

وَظَاهِرُ الْأَمْرِ أَنَّ الْمَرْدَ الْمَشَاوِرَةَ الْحَقِيقِيَّةَ الَّتِي يَقْصِدُ مِنْهَا الْإِسْتِعَانَةَ بِرَأْيِ الْمُسْتَشَارِيْنَ، بَدْلِيلُ قَوْلِهِ -

تَعَالَى - عَقْبَهُ: (فَإِذَا عَزَّمْتَ فَنَوَّكُلْ عَلَى اللَّهِ)^(٢) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] فَضْمِيرُ الْجَمْعِ فِي قَوْلِهِ: (وَشَاءُرُّهُمْ). عَائِدٌ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ خَاصَّةً، أَيْ: شَاءُرُ الذِّينَ أَسْلَمُوا مِنْ بَيْنِ مَنْ لَنَتْ لَهُمْ، أَيْ: لَا يَصِدُّكُ خَطْلُ رَأْيِهِمْ فِيمَا بَدَا مِنْهُمْ يَوْمَ أَحَدٍ عَنْ أَنْ تَسْتَعِينَ بِرَأْيِهِمْ فِي مَوْاقِعِ أُخْرَى.

* ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الشُّورِيَّ مَأْمُورٌ بِهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا عَبَرَ عَنْهُ بِالْأَمْرِ، وَهُوَ مِنْ مَهْمَاتِ الْأُمَّةِ وَمَصَالِحِهَا فِي الْحَرْبِ وَغَيْرِهِ، وَذَلِكُ فِي غَيْرِ أَمْرِ التَّشْرِيعِ^(٣).

وَأَخْتَمُ مَا ذَكَرْتُ الْمُفْسِرُونَ حَوْلَ هَذِهِ الْآيَةِ بِهَذَا الْكَلَامِ لِسَيِّدِ الْقَطْبِ حَيْثُ قَالَ:

(وَشَاءُرُّهُمْ فِي الْأَمْرِ)^(٤) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] "وَبِهَذَا النَّصِّ الْجَازِمِ يَقْرَرُ الْإِسْلَامُ هَذَا الْمُبْدَأُ، وَهُوَ نَصٌّ قَاطِعٌ، لَا يَدْعُ لِلْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ شَكًا فِي أَنَّ الشُّورِيَّ مُبْدَأً أَسَاسِيًّا، لَا يَقُومُ نَظَامُ الْإِسْلَامِ عَلَى أَسَاسِ سَوَادٍ، أَمَّا شَكْلُ الشُّورِيَّ، وَالْوَسِيلَةُ الَّتِي تَتَحَقَّقُ بِهَا، فَهَذِهِ أَمْوَارٌ قَابِلَةٌ لِلتَّحْوِيرِ وَالتَّطْوِيرِ، وَفَقَدْ أَوْضَاعَ الْأُمَّةَ وَمَلَابِسَاتِ حَيَاةِهَا، وَكُلَّ شَكْلٍ، وَكُلَّ وَسِيلَةٍ تَتَمَّ بِهَا حَقِيقَةُ الشُّورِيَّ - لَا مَظَاهِرُهَا - فَهِيَ مِنَ الْإِسْلَامِ".

* ثُمَّ قَالَ كَلَامًا مَهْمَا أَذْكُرُهُ - مُخْتَصِرًا -:

١ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٢ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٣ - انظر: التحرير والتقوير ٤ / ١٤٧.

٤ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

"لقد جاء هذا النص عقب وقوع نتائج للشوري تبدو في ظاهرها خطيرة مريمة، فقد كان من جرائها ظاهرياً وقوع خلل في وحدة الصفة المسلم. اختلفت الآراء قبل معركة أحد، فرأىت مجموعة أن يبقى المسلمون في المدينة محتفين بها، وتحمّست مجموعة أخرى، فرأى الخروج للقاء المشركين، وكان من جراء هذا الاختلاف ذلك الخلل في وحدة الصفة، إذ عاد عبد الله بن أبي بثلث الجيش (كما وقعت المزيمة في المعركة)."

ولقد كان من حق القيادة النبوية أن تنبذ مبدأ الشوري كله بعد المعركة، أمّا ما أحدثته من انقسام في الصفوف في أخرج الظروف، وأمام النتائج المريمة التي انتهت إليها المعركة. (هكذا قد يبدو لنا الأمر)، ولكن الإسلام كان ينشئ أمة، ويربيها، ويعدها لقيادة البشرية، وكان الله يعلم أن خير وسيلة لتربيّة الأمة وإعدادها للقيادة الرشيدة أن تربى بالشوري، وأن تدرّب على حمل التبعية، وأن تخطئ لتعرف كيف تصحح خطأها، وكيف تحمل تبعات رأيها وتصرفها، فهي لا تتعلم الصواب إلا إذا زاولت الخطأ، والحسائر لا تهم إذا كانت الحصيلة هي إنشاء الأمة المدرّبة، المدركة، المقدّرة للتبعية.

إن وقوع تلك الأحداث، وجود تلك الملابسات لم يلغ هذا الحق، لأن الله - سبحانه وتعالى - يعلم أنه لا بد من مزاولته في أخطر الشّئون، ومهما تكون النتائج، فهذه كلها جزئيات، لا تقوم أمّام إنشاء الأمة الراسّدة، المدرّبة بالفعل على الحياة، المدركة لتبعات الرأي والعمل، الوعية لنتائج الرأي والعمل، ومن هنا جاء هذا الأمر الإلهي في هذا الوقت بالذات (فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) ^(١) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩].

إن حقيقة الشوري هي تقليل أوجه الرأي، و اختيار اتجاه من الاتجاهات المعروضة، فإذا انتهى الأمر إلى هذا الحد انتهى دور الشوري، وجاء دور التنفيذ، التنفيذ في عزم و حسم، وفي توكل على الله ^(٢).

* وبعد: فقد أطلت في تفسير هذه الآية، لأنها أصل في تشريع الشوري، وما بعدها من آيات يدور حول معناها، وإن كان لكل آية مدلولاًها الذي تميّز به عن غيرها.

١ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٢ - انظر: في ظلال القرآن / ١ / ٥٠١.

الموضع الثاني: قوله تعالى " والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة"

قال -تعالى- في سورة الشورى: مبينا بعض صفات المؤمنين، ومثنيا عليهم في ذلك: (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) ^(١) [سورة الشورى، الآية: ٣٨]. [٣٨]

* قال الإمام الطبرى في تفسير هذه الآية: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٢) [سورة الشورى، الآية: ٣٨] وإذا حزبهم أمر تشاوروا فيما بينهم.

* قال ابن زيد: (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ) ^(٣) الأنصار (وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ) ^(٤) وليس فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٥) ليس فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا ^(٦).

* وقال القرطبي: كان الأنصار قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم إذا أرادوا أمراً تشاوروا فيه، ثم عملوا عليه، فمدحهم الله -تعالى- به ^(٧).

* وقال: ابن كثير: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٨) [سورة الشورى، الآية: ٣٨] أي لا يرمون أمراً حتى يتشاوروا فيه، ليتساعدوا بأرائهم في مثل الحروب وما جرى مجرها، كما قال -تبارك وتعالى-: (وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ) ^(٩) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩]. وهذا كان صلى الله عليه وسلم

١ - سورة الشورى آية: ٣٨ .

٢ - سورة الشورى آية: ٣٨ .

٣ - سورة الشورى آية: ٣٨ .

٤ - سورة الشورى آية: ٣٨ .

٥ - سورة الشورى آية: ٣٨ .

٦ - تفسير الطبرى / ٢٥ / ٣٧ .

٧ - انظر: تفسير القرطبي / ١٦ / ٣٦ .

٨ - سورة الشورى آية: ٣٨ .

٩ - سورة آل عمران آية: ١٥٩ .

يشاورهم في الحروب ونحوها؛ ليطيب بذلك قلوبهم، وهكذا لما حضرت عمر بن الخطاب رضي الله عنه الوفاة حين طعن، جعل الأمر بعده شورى في ستة نفر^(١).

* **وقال القاسمي:** (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٢) [سورة الشورى، الآية: ٣٨] أي لا ينفردون برأي حتى يتشاروا ويجتمعوا عليه، وذلك من فرط تدبيرهم، وتيقظهم، وصدق تآخيهم في إيمانهم، وتحاهم في الله -تعالى- ^(٣).

* **وقال سيد قطب:** (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٤) [سورة الشورى، الآية: ٣٨] والتعبير يجعل أمرهم كلهم شورى، ليصبح الحياة كلها بهذه الصبغة، وهو نص مكي، كان قبل قيام الدولة الإسلامية، فهذا الطابع إذن أعم وأشمل من الدولة في حياة المسلمين، إنه طابع الجماعة الإسلامية في كل حالاتها، ولو كانت الدولة بمعناها الخاص لم تقم بعد ^(٥).

* **وقال الأستاذ عدنان النحوي:** (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٦) [سورة الشورى، الآية: ٣٨] هي جزء من آية، فلا يستحب أن تؤخذ من دون الآية بتمامها، فستفقد بريقاً وروحاً ومعان.

والآية جزء من مجموعة من الآيات، قد لا تبدو علاقتها مع الشورى للنظر الأولى، ولكنها تربط صفات المؤمنين برابط تكامل وتناسق، فإذا أخذت الآية وحدتها احتفت ظلال وقواعد.

* وهذه المجموعة من الآيات جزء من سورة سميت الشورى، وقد لا تبدو علاقتها بالشورى لأول وهلة، ولكن التدبر، والتمحيص، وفهم أسلوب القرآن الكريم في البناء والتربية يكشف لنا عظمة ترابط الكلمات مع الآية، والآية مع مجموعة الآيات، والمجموعة مع السورة كلها، والسورة كلها مع منهاج الله.

١ - انظر: تفسير ابن كثير ٤ / ١١٨.

٢ - سورة الشورى آية: ٣٨.

٣ - انظر: تفسير القاسمي ١٤ / ٢٤٩.

٤ - سورة الشورى آية: ٣٨.

٥ - في ظلال القرآن (٥ / ٣١٦٥).

٦ - سورة الشورى آية: ٣٨.

وهنا نجد البون الشاسع بين أن نأخذ الكلمات الثلاث وحدها، وبين أن نأخذها في أحواء منهاج الله على إيمان وعلم وتدبر ^(١).

الموضع الثالث: قوله تعالى "فإن أرادا فصالا عن تراضي منهما وتشاور فلا جناح عليهما" قال - تعالى - في سورة البقرة: (فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاءُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا) ^(٢) [سورة البقرة، الآية: ٢٣٣].

وقال - سبحانه - في سورة الطلاق: (فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَأُثْوَرْنَ أُجُورَهُنَّ وَأَتْمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسِرُوهُمْ فَسْتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى) ^(٣) [سورة الطلاق، الآية: ٦].

هاتان الآيتان في موضوع إرضاع الصبي، ووجوب التشاور حول فطامه، ومن يرضعه ومقدار الأجرة لذلك؟!!

* **قال الطبرى في آية البقرة:** قال بعضهم: عني بذلك: فإن أراد فصالا في الحولين عن تراضي منهما وتشاور، فلا جناح عليهما.

* **قال قنادة:** إذا أرادت الوالدة أن تفصل ولدها قبل الحولين، فكان ذلك عن تراضي منهما وتشاور، فلا بأس به.

* **قال مجاهد:** التشاور فيما دون الحولين، ليس لها أن تفطم إلا أن يرضى، وليس له أن يفطم إلا أن ترضى.

* **ثم قال الطبرى:** فإن أرادا فصالا في الحولين عن تراضي منهما وتشاور، ولا تشاور بعد انقضائه، وإنما التشاور والتراضي قبل انقضاء نهايته ^(٤).

* **وقال ابن كثير في سورة الطلاق الآية (٦):** (وَأَتْمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ) ^(١) أي: ولتكن أموركم فيما بينكم بالمعروف من غير إضرار ولا مضارة ^(٢).

١ - انظر: ملخص الشورى في الدعوة الإسلامية ص ٤٥.

٢ - سورة البقرة آية: ٢٣٣.

٣ - سورة الطلاق آية: ٦.

٤ - انظر: تفسير الطبرى ٢ / ٥٠٦.

* **وقال سيد قطب في آية البقرة:** "فإن شاء الوالد والوالدة، أو الوالدة والوارث أن يفطما الطفل قبل استيفاء العامين، لأنهما يريان مصلحة للطفل في ذلك الفطام، لسبب صحي أو سواه فلا جناح عليهما، إذا تم هذا بالرضى بينهما، وبالتشاور في مصلحة الرضيع الموكول إليهما رعايته، المفروض عليهما حمايته" ^(٣).

* **قال عدنان التحوي في آية سورة الطلاق:** "وظلال هذه الكلمات من خلال الآية الكريمة توحى بضرورة التشاور بين الزوجين رعاية لحق المولود، حتى يتم الأمر بينهما على أساس من الحقوق المحددة الواضحة في هذه الآية الكريمة" ^(٤).

الموضع الرابع: قوله تعالى "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ" قال -تعالى- في سورة النور: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ) ^(٥) [سورة النور، الآية: ٦٢].

* **قال ابن كثير:** إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول صلى الله عليه وسلم من صلاة جمعة، أو عيد جماعة، أو اجتماع في مشورة، ونحو ذلك، أمرهم الله -تعالى- ألا يتفرقوا عنه والحالة هذه إلا بعد استئذانه ومشاورته ^(٦).

* **وقال الطبرى:** (عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ) ^(٧) يقول: على أمر يجمع جميعهم من حرب حضرت، أو صلاة اجتمع لها، أو تشاور في أمر نزل (لَمْ يَذْهَبُوا) ^(٨) يقول: لم ينصرفوا عمما اجتمعوا له من الأمر، حتى يستأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ^(٩)

١ - سورة الطلاق آية: ٦.

٢ - انظر: تفسير ابن كثير ٤ / ٣٨٣.

٣ - انظر: في ظلال القرآن ١ / ٢٥٤.

٤ - انظر: ملامة الشورى ص ٥٨.

٥ - سورة النور آية: ٦٢.

٦ - انظر: تفسير ابن كثير ٣ / ٣٠٦.

٧ - سورة النور آية: ٦٢.

٨ - سورة النور آية: ٦٢.

وقال سيد قطب: والأمر الجامع: الأمر المهم الذي يقتضي اشتراك الجماعة فيه، لرأي أو حرب أو عمل من الأعمال العامة، فلا يذهب المؤمنون حتى يستأذنوا إمامهم، كي لا يصبح الأمر فوضى، بلا وقار ولا نظام^(٢).

الموضع الخامس : قوله تعالى "إذ قالوا ليوسف وأخوه أحب إلى أبينا منا ونحن عصبة"

قوله - تعالى - عن إخوة يوسف: (إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخْوَهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ) ^(٣) قالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَالْقُوَّهُ فِي غِيَابِ الْجُبِّ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَارَهِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ) ^(٤) [سورة يوسف، الآيات: ١٠-٨]. ثم قال بعد ذلك: (فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابِ الْجُبِّ وَأَوْحَيَنَا إِلَيْهِ لِتَبَيَّنَهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ) ^(٥) [سورة يوسف، الآية: ١٥].

وفي قصة السرقة التي ذكرها الله في آخر السورة، وبعد أن بذلوا محاولاتهم لأن يطلق يوسف سراح أخيهم، فلما عجزوا ماذا حدث؟ قال الله - تعالى -: (فَلَمَّا اسْتَيَأْسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخْدَ عَلَيْكُمْ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ وَمَنْ قَبْلُ مَا فَرَطْتُمْ فِي يُوسُفَ فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ) ^(٦) [سورة يوسف، الآية: ٨٠].

فهذه الآيات مثال عملي على مزاولة الشورى، وهي منهج قد ألفوه، فقد تشاوروا عندما أرادوا التخلص من يوسف، وتشاوروا عندما وقعوا في مشكلة السرقة.

* **قال الطبرى:** قال إخوة يوسف بعضهم لبعض: اقتلوا يوسف، أو اطحوه في أرض من الأرض.

١ - انظر: تفسير الطبرى / ١٨ / ١٧٥.

٢ - انظر: في ظلال القرآن / ٤ / ٢٥٣٥.

٣ - سورة يوسف آية: ١٠-٨.

٤ - سورة يوسف آية: ١٥.

٥ - سورة يوسف آية: ٨٠.

* ثم قال: قال ابن إسحاق في قوله -تعالى-: (قَالَ قَاتِلُ مِنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ) ^(١) [سورة يوسف، الآية: ١٠] ذكر لي -والله أعلم- أن الذي قال ذلك منهم روبيل الأكبر من بنى يعقوب، وكان أقصدهم فيه رأيا ^(٢).

* وقال ابن كثير: فصرفهم الله عنه بمقالة روبيل فيه، وإشارته عليهم بأن يلقوه في غيابة الجب ^(٣).

* قال الطبرى في قوله: (وَاجْمَعُوا) ^(٤) يقول: وأجمعوا رأيهم وعزموا على أن يجعلوه في غيابة الجب ^(٥).

* وقال ابن كثير: إنهم اتفقوا كلهم على إلقاءه في أسفل ذلك الجب ^(٦).
ومن خلال ما سبق يتضح أن الأمر كان بينهم شورى، حيث اختلفوا أولاً، ثم اتفقوا ثانياً على الرأى الذي أبداه روبيل، أما في قصة السرقة التي وردت في السورة، فقد أخبر -سبحانه- عنهم بقوله:

(فَلَمَّا اسْتَيَّسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا) ^(٧) [سورة يوسف، الآية: ٨٠].

* قال ابن الجوزي: (خَلَصُوا نَجِيًّا) ^(٨) أي اعززوا الناس، ليس معهم غيرهم، يتناجون ويتناذرون ويتشاورون ^(٩).

* وقال ابن إسحاق: (خَلَصُوا نَجِيًّا) ^(١٠) أي: خلا بعضهم بعض، ثم قالوا: ماذا ترون؟ ^(١١).

١ - سورة يوسف آية: ١٠.

٢ - انظر: تفسير الطبرى ١٢ / ١٥٥.

٣ - انظر: تفسير ابن كثير ٢ / ٤٧٠.

٤ - سورة يوسف آية: ١٥.

٥ - انظر: تفسير الطبرى ١٢ / ١٦٠.

٦ - انظر: تفسير ابن كثير ٢ / ٤٧١.

٧ - سورة يوسف آية: ٨٠.

٨ - سورة يوسف آية: ٨٠.

٩ - انظر: زاد المسير ٤ / ٢٦٦.

١٠ - سورة يوسف آية: ٨٠.

١١ - انظر: تفسير الطبرى ١٣ / ٣٣.

* وهكذا نجد إخوة يوسف -عليهم السلام - يتشارون في قضية أخيهم ابتداء وانتهاء، مع أن تشاورهم الأول كان على أمر سوء (لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا) ^(١) [سورة الأنفال، الآية: ٤٤] وتشاورهم الثاني للخروج من مشكلة ليست من صنيعهم وفوجئوا بها. (مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) ^(٢) [سورة يوسف، الآية: ٧٦].

الموضع السادس : قوله تعالى "قالت يا أيها الملائكة أفتوني في أمري" قال -تعالى- في سورة النمل، في ذكر ملكة سباء وقصتها مع سليمان -عليه السلام-: (قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ أَفْتُوْنِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُوْنَ) ^(٣) [سورة النمل، الآية: ٣٢].

● **قال الطبرى:** قالت ملكة سباء لأشراف قومها: (يَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ أَفْتُوْنِي فِي أَمْرِي) ^(٤) [سورة النمل، الآية: ٣٢] تقول: أشيروا علي في أمري الذي قد حضرني من أمر صاحب هذا الكتاب الذي ألقى إلى، فجعلت المشورة فتيا. (مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُوْنَ) ^(٥) [سورة النمل، الآية: ٣٢] تقول: ما كنت قاضية أمرا في ذلك حتى تشهدون، فأشاروكم فيه.

* **قال ابن زيد:** دعت قومها تشاورهم ^(٦).
وقال ابن الجوزي: قوله -تعالى-: (أَفْتُوْنِي فِي أَمْرِي) ^(٧) أي: بینوا لي ما أفعل وأشيروا علي، قال الفراء: جعلت المشورة فتيا، وذلك جائز لسعة اللغة.

ثم قال: (حَتَّىٰ تَشْهَدُوْنَ) ^(٨) أي: تحضرون، والمعنى: إلا بحضوركم ومشورتكم ^(٩)

١ - سورة الأنفال آية: ٤٤.

٢ - سورة يوسف آية: ٧٦.

٣ - سورة النمل آية: ٣٢.

٤ - سورة النمل آية: ٣٢.

٥ - سورة النمل آية: ٣٢.

٦ - انظر: تفسير الطبرى / ١٩ / ١٥٣.

٧ - سورة النمل آية: ٣٢.

* **وقال ابن كثير:** في تفسيره لهذه الآيات: لما قرأت عليهم كتاب سليمان استشارتكم في أمرها، وما قد نزل بها. ولهذا قالت: (يَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونَ) ^(٣) [سورة النمل، الآية: ٣٢] أي: حتى تحضرن وتشيرن ^(٤).

قال سيد قطب: وهي تستشير الملائكة من قومها في هذا الأمر الخطير، ثم قال: واضح أنها لا تريد المقاومة والخصومة، ولكنها لا تقول هذا صراحة، إنما تمهد له بذلك الوصف، ثم تطلب الرأي بعد ذلك والمشورة ^(٥).

* **وقال القاسمي في معنى الآية:** (حَتَّىٰ تَشْهَدُونَ) ^(٦) أي: لا أبْتِ أمراً إِلَّا بمحضركم ومشورتكم، ولا أستبد بقضاء إِلَّا باستطلاع آرائكم، والرجوع إلى استشارتكم ^(٧).

الموضع السابع: قوله تعالى " قال الملائكة من قوم فرعون إن هذا لساحر علیهم"

قال - تعالى - عن قصة فرعون مع موسى: (قَالَ الْمَلَائِكَةُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلَيْهِمْ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجُكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ قَالُوا أَرْجِهُ وَأَخْاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ) ^(٨) [سورة الأعراف، الآيات: ١٠٩ - ١١١] وفي سورة الشعراة: (قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلَيْهِمْ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجُكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ) ^(٩) [سورة الشعراة، الآيات: ٣٤ - ٣٦].

* **قال الإمام الطبرى:** قال فرعون للملائكة: (فَمَاذَا تَأْمُرُونَ) ^(١٠) [سورة الأعراف، الآية: ١١٠].

* **يقول:** فأى شيء تأمرن أن نفعل في أمره، بأى شيء تشيرن فيه ^(١).

١ - سورة النمل آية: ٣٢.

٢ - انظر: زاد المسير ٦ / ١٦٩.

٣ - سورة النمل آية: ٣٢.

٤ - انظر: تفسير ابن كثير ٣ / ٣٦٢.

٥ - انظر: في ظلال القرآن ٥ / ٢٦٣٩.

٦ - سورة النمل آية: ٣٢.

٧ - انظر: في تفسير القاسمي ١٣ / ٤٦٦٥.

٨ - سورة الأعراف آية: ١٠٩ - ١١١.

٩ - سورة الشعراة آية: ٣٤ - ٣٦.

١٠ - سورة الأعراف آية: ١١٠.

* **وقال ابن الجوزي:** قال ابن عباس: ما الذي تشيرون به علىٰ ^(٢).

* **وقال ابن كثير:** فلما تشاوروا في شأنه، وائتمروا فيه اتفق رأيهم على ما حكاه الله عنهم في قوله

- تعالى - : (قَالُوا أَرْجِهُ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ) ^{(٣)(٤)} [سورة الأعراف، الآية: ١١١].

الموضع الثامن: قوله تعالى "وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك"

قال - تعالى - في سورة الأنفال: (وَإِذْ يَمْكِرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ) ^(٥) [سورة الأنفال، الآية: ٣٠].

* **قال قتادة ومقسم:** تشاوروا فيه ليلة وهم بعكة، فقال بعضهم: إذا أصبح فأوثقوه بالوثاق، وقال

بعضهم: بل اقتلوه، وقال بعضهم: بل أخرجوه ^(٦).

* **وقال السدي:** اجتمع مشيخة قريش يتشاورون في النبي صلى الله عليه وسلم ^(٧).

وقال ابن زيد: اجتمعوا فتشاوروا في رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ^(٨).

قال ابن الجوزي: قال أهل التفسير: لما بويع رسول الله صلی الله علیه وسلم ليلة العقبة، وأمر أصحابه أن يلتحقوا بالمدينة، اتفقت قريش أن يعلو أمره، وقالوا: والله لكانكم به قد كر عليكم بالرجال، فاجتمع جماعة من أشرافهم ليدخلوا دار الندوة فيتشاوروا في أمره ^(٩).

الموضع التاسع: قوله تعالى "يا أيها الملائكة أفتوني في رؤيائي إن كنتم للرؤيا تعبرون"

١ - انظر: تفسير الطبرى ٩ / ١٦.

٢ - انظر: زاد المسير ٣ / ٢٣٨.

٣ - سورة الأعراف آية: ١١١.

٤ - انظر. تفسير ابن كثير ٢ / ٢٣٦.

٥ - سورة الأنفال آية: ٣٠.

٦ - انظر: تفسير الطبرى ٩ / ٢٢٨.

٧ - انظر: تفسير الطبرى ٩ / ٢٢٨.

٨ - انظر: تفسير الطبرى ٩ / ٢٢٨.

٩ - انظر: زاد المسير ٣ / ٣٤٦.

قال - تعالى - في سورة يوسف حكاية عن العزيز عندما رأى الرؤيا، حيث جمع ملأه، ثم قال لهم:

(يَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايِّ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ) ^(١) [سورة يوسف، الآية: ٤٣].

وهذه الآية وإن كانت في الرؤيا، ولكنها تدل على الشورى، حيث جمع أشراف قومه وحكماءهم، ولم يقصر الأمر على من يعبر الرؤيا (وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ) ^(٢) [سورة يوسف، الآية: ٤٤] [مما يدل على أنه إذا جاءه أمر مهم جمع الملأ من قومه فشاورهم، وهذه الرؤيا من الأمور المهمة عنده - وهي كذلك -، وفي قوله: (وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ) ^(٣) [سورة يوسف، الآية: ٤٤] ما يفهم أنهم قالوا: ليس هذا من اختصاصنا، حيث إن مهمتنا إبداء الرأي في غير الرؤيا، فلها أهلها.

* قال ابن الجوزي: فدعا أشراف قومه، فقصصها عليهم ^(٤).

قال النرجاج: والملا الذين يرجع إليهم في الأمور ويقتدي برأيهم ^(٥)

وقال القاسمي: (يَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ) ^(٦) [سورة يوسف، الآية: ٤٣] خطاب للأشراف من قومه ^(٧).

وقد وفق في استشارته حيث وجد في الملأ من دله على من يعبر له رؤياه، وهذا من ثمرات الاستشارة.

النحوى من صور الشورى

الموضع العاشر:

وردت آيات كثيرة في التاجي والنحوى، وإن كانت النحوى ليست خاصة بالشورى والمشاورة، ولكن المشاورة صورة من الصور التي تتم عن طريق النحوى، كما قال - سبحانه - عن قوم فرعون

١ - سورة يوسف آية: ٤٣.

٢ - سورة يوسف آية: ٤٤.

٣ - سورة يوسف آية: ٤٤.

٤ - انظر: زاد المسير ٤ / ٢٢٩.

٥ - انظر: زاد المسير ٤ / ٢٢٩.

٦ - سورة يوسف آية: ٤٣.

٧ - انظر: تفسير القاسمي ٩ / ٣٥٤٥.

عندما تشاوروا في موسى بناء على طلب فرعون. (فَمَاذَا تَأْمُرُونَ^(١) [سورة الشعراء، الآية: ٣٥] قال - سبحانه - مبينا لحالم في تشاورهم.

(فَتَنَازَّ عُوَا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ وَأَسَرُوا النَّجْوَى^(٢) [سورة طه، الآية ٦٢].

وكما قال عن إخوة يوسف: (خَلَصُوا نَجِيًّا)^(٣) [سورة يوسف، الآية: ٨٠] ولذلك أمر الله أن تكون النحوى بالخير، والتناجي بالبر والتقوى. قال - سبحانه -: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْأَثْمِ وَالْعُدُوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبَرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ^(٤) [سورة المجادلة، الآية: ٩].

وكما ذكرت فإن هذه الآية ليست خاصة في الشورى، بل هي أعم من ذلك، ولكن الشورى تدخل فيها من باب أولى^(٥).

و قبل أن أتجاوز الموضع التي وردت في القرآن الكريم دالة على الشورى، أذكر موضعين أشار إليهما بعض المفسرين، مع أن الدلالة ليست مسلمة بإطلاق، وبخاصة في الموضع الأول، وسأذكر بعض ما قيل حول هذين الموضعين: الموضع الأول:

قال - تعالى - في سورة البقرة: (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا يَعْلَمُونَ^(٦) [سورة البقرة، الآية: ٣٠].

* قال ابن عاشور: وقول الله هذا موجه إلى الملائكة على وجه الإخبار، ليسو بهم إلى معرفة فضل الجنس الإنساني، على وجه يزيل ما علم الله أنه في نفوسهم من سوء الظن بهذا الجنس، ولن يكون كالاستشارة لهم تكريما لهم، فيكون تعليما في قالب تكريم، مثل إلقاء المعلم فائدة للتلميذ في صورة سؤال

١ - سورة الشعراء آية: ٣٥.

٢ - سورة طه آية: ٦٢.

٣ - سورة يوسف آية: ٨٠.

٤ - سورة المجادلة آية: ٩.

٥ - انظر: تفصيل ذلك في كتاب ملامح الشورى ص ٦٦.

٦ - سورة البقرة آية: ٣٠.

وجواب، وليس الاستشارة في الأمور، ولتنبيه الملائكة على ما دق وخفى من حكمة خلق آدم، كذا ذكر المفسرون، وعندى -الكلام لابن عاشور- أن هذه الاستشارة جعلت تكون حقيقة مقارنة في الوجود خلق أول البشر، حتى تكون ناموساً أشربته نفوس ذريته، لأن مقارنة شيء من الأحوال والمعاني لتكوين شيء ما تؤثر تألفاً بين ذلك الكائن وبين المقارن^(١).

* قال في تفسيره لقوله -تعالى-: (وَسَأُرِهُمْ فِي الْأَمْرِ) [١٥٩] [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩].
هذا والشورى ما جبل الله عليه الإنسان في فطرته السليمة، أي: فطراه على محبة الصلاح، وتطلب النجاح في المساعي، ولذلك قرن الله -تعالى- خلق أصل البشر بالتشاور في شأنه إذ قال للملائكة: (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) [٣٠] [سورة البقرة، الآية: ٣٠].

إذ قد غنى الله عن إعانة المخلوقات في الرأي، ولكنه عرض على الملائكة مراده؛ ليكون التشاور سنة في البشر، ضرورة أنه مقترب بتكوينه، فإن مقارنة شيء للشيء في أصل التكوين يوجب إلهه وتعارفه، ولما كانت الشورى معنى من المعاني لا ذات لها في الوجود جعل الله إلهاها للبشر بطريقة المقارنة في وقت التكوين^(٤). الموضع الثاني:

قال -تعالى- في سورة الصافات: (فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمِرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ) [٥] [سورة الصافات، الآية: ١٠٢].

قال الإمام الطبرى: فإن قال قائل: أو كان إبراهيم يؤامر ابنه في المضي لأمر الله، والانتهاء إلى طاعته؟ قيل: لم يكن ذلك منه مشاورة لابنه في طاعة الله، ولكنه كان منه ليعلم ما عند ابنه من العزم،

١ - انظر: التحرير والتنوير / ١ .٤٠٠.

٢ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٣ - سورة البقرة آية: ٣٠.

٤ - انظر: تفسير التحرير والتنوير / ٤ .١٥٠.

٥ - سورة الصافات آية: ١٠٢.

هل هو من الصبر على أمر الله على مثل الذي هو عليه، فيسر بذلك أم لا!! وهو في الأحوال كلها ماض لأمر الله ^(١).

وقال ابن كثير: وإنما أعلم ابنه بذلك ليكون أهون عليه، وليختبر صبره وجلده وعزمها في صغره على طاعة الله - تعالى - وطاعة أبيه ^(٢).

قال القاسمي: قال الرازى: الحكمة في مشاورة الابن في هذا الباب، أن يطلع ابنه على هذه الواقعية ليظهر له صبره في طاعة الله فتكون فيه قرة عين لإبراهيم، حيث يراه قد بلغ في الحلم إلى هذا الحد العظيم، وفي الصبر على أشد المكاره إلى هذه الدرجة العالية، ويحصل للابن الثواب في الآخرة، والثناء الحسن في الدنيا ^(٣).

إن هاتين الآيتين قد تبدو الشورى في ظاهر سياقهما، ولكن عند النظر في تفسيرهما، ندرك أنه لا شورى فيهما، لأن الاستشارة الحقيقة هي استخراج الرأي للإفاده منه من قبل المستشير، وذلك بالعمل به إن كان صواباً، وليس من هذا شيء في هاتين الآيتين كما ذكر المفسرون.

الموضع الأول: الله غني عن رأي أحد من المخلوقين.

الموضع الثاني: قد جاء الأمر فيه من الله، وليس بعد أمر الله أمر ولا خيار (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) ^(٤) [سورة الأحزاب، الآية: ٣٦].

دلائل يخرج منها المتأمل لآيات الشورى في القرآن الكريم

وبعد:

وبعد أن ذكرت آيات الشورى ومواضعها في القرآن الكريم، وبينت أقوال المفسرين حول هذه الآيات، أجده أن هناك عدة دلائل يخرج منها المتأمل لهذه الآيات أو جزءها فيما يلي:

١ - انظر: تفسير الطبرى ٢٣ / ٧٩.

٢ - انظر: تفسير ابن كثير ٤ / ١٥.

٣ - انظر: تفسير القاسمي ١٤ / ٥٥٠.

٤ - سورة الأحزاب آية: ٣٦.

١- إن نزول قوله -تعالى-: (وَشَاءُرُّهُمْ فِي الْأَمْرِ)^(١) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] بعد وقعة أحد، وما حدث فيها وقبلها من أحداث، له دلالته الكبرى على مكانة الشورى، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم استشار أصحابه قبل غزوة أحد، هل يقاتلون وهم داخل المدينة، أو يخرجون خارج المدينة؟ فكان رأي بعض الصحابة أن يبقوا داخل المدينة، ورأى آخرون -وأكثرهم من الشباب الذين يتقدون حماساً- أن يكون القتال خارج المدينة لأسباب ذكرها هؤلاء، كما أن أولئك ذكرروا أسباباً للبقاء.

وقد حدثت بعد ذلك أحداث لها صلة مباشرة بالشورى، أهمها:

(أ) رجوع عبد الله بن أبي بن سلول إلى المدينة، وتبعه ثلث الجيش، بعد أن خرجوا منها احتجاجاً على أحد الرسول صلى الله عليه وسلم برأي الشباب، وتركه لرأي الشيوخ^(٢) ومعلوم ما لهذا التصرف في هذا الوقت الخرج جداً من آثار حسية ومعنوية، يصعب حصرها، ويطول ذكرها.

(ب) وقوع المزيمة في أحد مما قد يستغله البعض في القدر في نتيجة الشورى، و يجعل ذلك بسيبها. في هذا الوقت، وفي ظل هذه الأوضاع تنزل آية الشورى قاطعة الطريق على أي محاولة للتشكيل في مبدأ الشورى أو النيل منه، وما حدث مع ضيغانته لا يعود أن يكون حادثة عين لا تقدر في الأصل، لأن حوادث الأعيان تنتهي بانتهاء آثارها، أما الأصل والمنهج فله صفة الاستمرار والشمول^(٣).

٢- ورود الشورى في القرآن جاء في عدة صيغ، فمرة بصيغة الأمر، ومرة بصيغة الخبر، وأخرى على شكل قصة، أو في سياق حدث من الأحداث.

إن تكرار الشورى، وتنوع عرضها يدل على ما لهذا الأسلوب من أثر في رسم المنهج وبيانه، وأهمية ترسیخ هذا المبدأ في حياة الناس، وعامة شعورهم.

١- سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٢- انظر: فقه السيرة ص: ٣٧٠.

٣- انظر: في ظلال القرآن / ١ / ٥٠١.

٣- إن ثناء الله -جل وعلا- على الأنصار لممارستهم للشورى قبل هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك في قوله: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(١) [سورة الشورى، الآية: ٣٨] يرسم للدعاة منهجاً في مواجهة الأحداث بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا ما كان يفعله الأنصار قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك فعلوه بعد انتقاله للرفيق الأعلى، حيث استمر المهاجرون والأنصار وغيرهم يمارسون الشورى، وبخاصة عند الأحداث المهمة.

٤- مما يستدعي الوقوف والتأمل: ممارسة الشورى من قبل الكفار، كما ذكر الله -جل وعلا- في كتابه الكريم عن فرعون، وملكة سبأ، ومشركي قريش، وغيرهم، وهذا له دلالات عده، من أهمها أن الكفار أيضاً يشتراكون في معرفة أهمية المشاورة، وآثارها على الأمم عاجلاً وآجلاً.

وسياق بعض الآيات يدل على أن القضية ليست قضية عين، بل منهج حياة، وممارسة مستمرة، حيث قالت ملكة سبأ: (مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشَهَّدُونَ) ^(٢) [سورة النمل، الآية: ٣٢] فهي لن تقطع بأي أمر من الأمور دونهم، ويبدو أن هذا هو منهجهما قبل هذه الحادثة.

ودار الندوة التي اجتمعت فيها قريش للتآمر على الرسول صلى الله عليه وسلم حيث تشاوروا في ذلك، يدل اسمها على أنها خصصت مكاناً للاجتماع، والتشاور في الأمور التي تهم قريشاً وتغشاها.

الشورى في السنة

**مشاورة النبي صلى الله عليه وسلم لخدجية وأبي بكر رضي الله عنهمَا
وشاورهم في الأمر:**

١- سورة الشورى آية: ٣٨

٢- سورة النمل آية: ٣٢

كان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم یستشیر صحابته في مکة، ثم لما قدم المدينة استمر في مشورته لهم، وبعد أحد نزل قوله -تعالى-: (وَشَاءُوا رُهْمٌ فِي الْأَمْرِ) ^(١) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] وهذا الآية ليس فيها ما يدل على أن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم لم يكن یستشیر صحابته ^(٢) بل هي أشبه بقوله -تعالى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا) ^(٣) [سورة النساء، الآية: ١٣٦] وبخاصة إذا علمنا الظروف التي نزلت فيها هذه الآية، حيث كانت بعد غزوة أحد، وقد سبقها استشارة من رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم لأصحابه في شأن الغزوة، وحدث ما حدث كما سبق بيانه.

وقد استمر رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم في مشورته لأصحابه؛ وتواترت الأدلة القولية والعملية التي تؤكد ذلك، مع أن الأدلة العملية -وهي الأهم هنا- بلغت حدا جعل أبا هريرة رضي اللہ عنہ يقول: ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم لأصحابه ^(٤).

وقد روی ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم قال: "ما من نبی إلا وله وزیران من أهل السماء، ووزیران من أهل الأرض، فأما وزيري من أهل السماء فجبريل وميكائيل، وأما وزيري من أهل الأرض فأبوا بكر وعمر" ^(٥).

ولذلك قال علي رضي الله عنه مترحما على عمر رضي الله عنه بعد أن طعن: ما خلفت أحداً أحب إلي من أن ألقى الله بمثل عمله منك، وأئم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك،

١ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٢ - وبخاصة أنه ثبت أن رسول الله كان یستشیر صحابته قبل ذلك، وأقرب مثال على ذلك استشارتهم في أحد، وقبلها في بدر.

٣ - سورة النساء آية: ١٣٦.

٤ - سبق تخریجه ص.٨

٥ - رواه الترمذی "٣٦٨٠" وهو حديث ضعيف انظر ضعيف الجامع "٥٢٢٣".

وحسبت أني كثيرا كنت أسمع النبي صلی اللہ علیہ وسلم يقول: " ذهبت أنا وأبو بکر وعمر، ودخلت أنا وأبو بکر وعمر، وخرجت أنا وأبو بکر وعمر " ^(١).

ولا شك أن كثرة لقاء الرسول صلی اللہ علیہ وسلم مع صاحبيه كان لأمور مهمة وعظيمة، ومن ذلك التشاور المستمر في شئون الأمة، وما يجده فيها، ويؤكّد ذلك وقائع السيرة وروايتها.

بل إن الأمر أوسع من ذلك، فقد صح عن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم أنه قال: " ما بعث الله من نبی ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان، بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم من عصم الله " ^(٢).

وبهذا ندرك أن قوله -تعالى-: (وَشَاءُرُّهُمْ فِي الْأَمْرِ) ^(٣) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] أصبح منهج حياة لرسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ولأمته من بعده اقتداء به، وتصديقاً لقوله -تعالى-: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٤) إذ مدح الله الأنصار -رضي الله عنهم- لممارستهم الشورى في حياتهم حتى قبل هجرة الرسول صلی اللہ علیہ وسلم إلى المدينة.

وتوضيحاً لما تم إجماله سأذكر بعض وقائع السيرة من مشورته صلی اللہ علیہ وسلم لأصحابه في أزمنة مختلفة.

ونظراً لأن المراد هو بيان أن الشورى في حياة الرسول صلی اللہ علیہ وسلم أصبحت حقيقة واقعة، ومنهج حياة، وليس المراد هو حصر وقائع الشورى، وذكر تفصيلاً ودقائقها، فلن التزم بحصر تلك الواقع، ولن أفصل فيها تفصيلاً يخرج عن المهدف الذي سيقت له، بل سأذكرها بما يشبه الإجمال، وليس المراد هو التحقيق من صحة كل رواية بذاتها -حيث إن بعض ما يرد قد لا يخلو من ضعف وبخاصة في تفاصيله لا في أصله- ولكن مجموع ما سأذكره من وقائع وشواهد -وبعضها في

١ - رواه البخاري "٧ / ٢٦، رقم ٣٦٧٧"، ومسلم "٤ / ١٨٥٨، رقم ٢٣٨٩" كلاماً عن ابن عباس.

٢ - أخرجه البخاري (١٣ / ٢٠١، رقم ٧١٩٨) -فتح- والإمام أحمد (٣ / ٣٩ و٨٨) والنسائي (٤٢٠٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

٣ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٤ - سورة الشورى آية: ٣٨.

الصحيحين - يتحقق الغرض الذي سبقت من أجله، وهذه مسألة لا بد من التنبه لها ومراعاتها، وتبرز قضية المشاورة من خلال مما يلي:

١- مشاورة الرسول صلى الله عليه وسلم لخدیجہ - رضی الله عنہا - منذ بعثته حتى وفاتها

(١)

٢- استشارة الرسول صلی الله علیه وسلم لأبی بکر رضی الله عنہ فی مکہ، ومن أبرز الواقع في ذلك حادثة الهجرة، واتخاذ الترتيبات لذلك (٢).

مشاورة النبی صلی الله علیه وسلم لأصحابه فی غزوۃ بدر

٣- ما حدث في بدر من مشاورة بين رسول الله صلی الله علیه وسلم وصحابته في عدة مواضع أهمها:

(أ) استشارته لأصحابه قبل اتخاذ قرار المواجهة مع قريش، فعندما أتاه الخبر عن مسيرة قريش ليمنعوا غيرهم استشار الناس بعد أن أخبرهم بقدوم قريش، فقام عدد من الصحابة من المهاجرين كأبی بکر والمقداد بن عمرو، وأشاروا على رسول الله صلی الله علیه وسلم بأن يمضی لما أراه الله، فهم موافقون لأبی قرار يتخد، ولكن الرسول صلی الله علیه وسلم يريد رأي الأنصار -تنفيذًا لما تم الاتفاق عليه في بيعة العقبة-. فقال: "أشيروا علي أيها الناس" فقام سعد بن معاذ، وتكلم عن الأنصار، وكان مما قال: "فامض لما أردت فتحن معك" فمضی رسول الله صلی الله علیه وسلم إلى بدر بعد أن سمع من المهاجرين والأنصار، ولم يخالف في ذلك أحد منهم (٣).

١ - انظر: فقه السیرة ص ٩١ و ١٢٨.

٢ - انظر: فقه السیرة ص ١٧٠ و ١٧٢.

٣ - خرج الألباني هذا الحديث، وأشار إلى روایاته وأسانیده، وبين درجة كل منها، والخلاصة صحة أصل الاستشارة -وهو ما يهمنا هنا- ومن أراد المزيد من التفصیل فليرجع إلى فقه السیرة للغزالی بتخريج الألباني ص ٢٣٩.

(ب) عندما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر، وقبل الوصول إلى الماء جاء الحباب بن المنذر، وأشار على رسول الله أن يغير المكان إلى مكان أفضل منه من الناحية الحربية، ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل مشورته ^(١).

(ج) وقمة الاستشارة في هذه الغزوة استشارته في أسارى بدر، فقد روى الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استشار الناس يوم بدر في الأسارى فقال: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْكَنَكُمْ مِّنْهُمْ" فأشار عليه عدد من الصحابة بعدة آراء، وهي تدور على: إطلاق سراحهم، أو الفداء، أو القتل. وكان من أشار بالعفو مع الفداء: أبي بكر، وأشار عمر بضرب أعناقهم. وقد أخذ صلى الله عليه وسلم برأي أبي بكر، فأخذ منهم الفداء، وأطلق سراحهم، ونزل القرآن موافقاً لرأي عمر حيث قال -سبحانه-: (مَا كَانَ النَّبِيُّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّىٰ يُنْخِنَ فِي الْأَرْضِ ثُرِيدُونَ عَرَاضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكُمْ فِيمَا أَحْذَثْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) ^(٢) [سورة الأنفال، الآيات: ٦٧، ٦٨].

مشاورة النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه في غزوة أحد

٤- استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه قبل غزوة أحد، هل يقاتلون من داخل المدينة، أم يخرجون إلى خارجها، وقال: أشيروا علي: وقد أشار عدد من الصحابة بأن يبقوا داخل المدينة، فإن دخلت قريش عليهم قاتلوهم في الأزقة، ورموهم من فوق الصياصي والآطام، وقد كانت المدينة شبه محسنة، وكان هذا رأي كبار الصحابة، وهو رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه لم يعزم عليهم.

١ - وقد ضعف الألباني هذه القصة بعد ذكره لروايتها، وانظر فقه السيرة ص ٣٤٠.

٢ - سورة الأنفال آية: ٦٨-٦٧.

٣ - وهذه الاستشارة صحيحة حيث ثبتت في صحيح مسلم وغيره انظر: صحيح مسلم ٥ / ١٥٦ وتفسير ابن كثير ٢ / ٣٢٥ وفقه السيرة ص ٢٥٤.

ولذلك قال بعض الفتیان من لم يشهدوا بدرًا، و كانوا يتشوّقون للجهاد ليبلوا كما أبلى أصحاب بدر، حيث إنهم لم يشهدوها، فقد قال هؤلاء: اخرج بنا إلى عدونا، وأيدهم بعض كبار الصحابة كحمزة، وسعد بن عبادة، والنعمان بن شعبة، وغيرهم.

وقد أخذ رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم برأي هؤلاء، وعندما لبس لامته ودرعه، خشي أولئك أنهم استكرهوه، فعادوا إلى رأيه، فأبى صلی اللہ علیہ وسلم بعد أن عزم على الخروج، فخرج ^(١).

مشاورة النبي صلی اللہ علیہ وسلم لأصحابه في قصة الإفك وغزوة الخندق

٥ - إستشارة الرسول صلی اللہ علیہ وسلم لعلي بن أبي طالب، وأسامه بن زيد في قصة الإفك، وبخاصة ما يتعلق بعائشة -رضي الله عنهم أجمعين--. فأما أسامه فأثنى خيراً، ثم قال: يا رسول الله، أهلك ولا نعلم منهم إلا خيراً. وأما علي فقال: يا رسول الله، إن النساء لكثير، وسل الجارية فإنها تصدقك. فدعا رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم بريرة يسألها... الحديث ^(٢).

٦ - وفي غزوة الخندق كتب رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم الصلح بينه وبين عيينة بن حصن على ثلات ثمار المدينة على ألا يقاتلو مع الأحزاب، وقبل إكمال إجراءات العقد والإشهاد عليه بعث رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم إلى سعد بن عبادة وسعد بن معاذ يستشيرهما في ذلك، فقالا: أمرا تخيه فتصنعنيه، أم شيئاً أمرك الله به لا بد لنا من العمل به، أم شيئاً تصنعنيه لنا؟ قال: لا، بل شيء أصنعه لكم، فذكر سعد بن معاذ أنهم لا يرون ذلك، وأيده سعد بن عبادة، فأخذ رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم برأيهما، وألغى الكتابة مع عيينة بن حصن ^(٣).

١ - ورد هذا الحديث بطرق وروایات متعددة، وقد حلقها الألباني وحكم بصحة الحديث، ومن أراد تفصيل ذلك فليرجع إلى فقه السيرة للغزالى، بتخريج الألبانى ص ١٦٩.

٢ - انظر: تفسير ابن كثير ٣ / ٢٦٩، وهذا الحديث صحيح رواه البخاري ومسلم وغيرهما وانظر: فقه السيرة ص ٣١٦.

٣ - انظر: سيرة ابن هشام وملامح الشورى للنحوى ص ٢١٤.

مشاورة النبي صلی اللہ علیہ وسلم لأصحابه في الحديبية

- وفي الحديبية شاور رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم أصحابه في أكثر من مرة ومنها:

(أ) لما خرج رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم من المدينة قاصداً مكة محرماً، ووصل إلى غدير الأسطاط جاءه رجل فقال له: إن قريشاً قد جمعوا لك جموعاً، وقد جمعوا لك الأحابيش، وهم مقاتلوك، وصادوك، ومانعوك، فقال صلی اللہ علیہ وسلم أشيروا أيها الناس على: أترون أن نميل على عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت؟ أم ترون أن نؤم البيت فمن صدنا قاتلناه؟ فأشار عليه أبو بكر بالخير الثاني، فقال صلی اللہ علیہ وسلم "فامضوا على اسم الله تعالى" الحديث ^(١).

(ب) ذكر ابن إسحاق أن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم استدعى عمر - رضي الله عنه -، وطلب منه أن يذهب إلى قريش لإخبارها بقصد الرسول صلی اللہ علیہ وسلم من مقدمه إلى مكة، فأشار عليه عمر أن يرسل عثمان بن عفان لأسباب ذكرها، فأخذ الرسول صلی اللہ علیہ وسلم برأيه وأرسل عثمان رضي الله عنه ^(٢).

(ج) لما كتب رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم الكتاب مع سهيل بن عمرو، أمر الصحابة أن يحلوا بالحلق بعد النحر، فما قام منهم رجل واحد، وقال ذلك ثلاث مرات، فلم يفعلوا، فدخل على أم سلمة - رضي الله عنها - وذكر لها ما لقي من الناس، فأشارت عليه أم سلمة أن يخرج ثم ينحر بدنه - ولا يكلم أحداً منهم - ثم يدعو حلقه فيحلقه، فخرج رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وفعل ما أشارت به أم سلمة من النحر والحلق، فلما رأى الصحابة ذلك قاموا فتحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غما ^(٣)

١ - أخرجه البخاري (٧ / ٥١٨، رقم ٤١٧٩)، عن المسور بن مخرمة، ومروان ابن الحكم.

٢ - انظر: سيرة ابن هشام وفقه السيرة ص ٣٦٣.

٣ - انظر: صحيح البخاري وفقه السيرة ص ٣٦٣.

صفحة من التاريخ

نماذج من الشوري في حياة الصحابة رضي الله عنهم

وأمّرهم شورى بينهم ذكرت عند تفسير قوله -تعالى-: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(١) [سورة الشوري، الآية: ٣٨] أن هذه الآية نزلت في الأنصار قبل هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم إليهم، حيث كانوا يتشاورون فيما بينهم، وهذه الآية وإن كانت نزلت في الأنصار، فإن مدلولها أعم من ذلك، حيث إن الصحابة -رضوان الله عليهم- استمروا يمارسون الشوري بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الأمر يعود على الحصر، وسائلح إلى بعض تلك الواقائع بإيجاز، مبيناً أن الشوري كانت قبل هجرته صلى الله عليه وسلم وفي أثناء حياته في مكة والمدينة -كما سبق- وكذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فهي منهج حياة مارسها صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم سابقاً ولاحقاً، وهذا معنى قوله -تعالى-: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٢) [سورة الشوري، الآية: ٣٨].

ونأتي الآن إلى ذكر بعض هذه الشواهد:

١- اجتمع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته في سقيفة بني ساعدة، وتشاوروا فيما يختلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد مداوله مشهورة اتفق رأيهما على تولية أبي بكر رضي الله عنه فباعوه على ذلك، في صورة من صور الشوري الرائعة، التي سجلها التاريخ بأحرف من ذهب ^(٣).

١ - سورة الشوري آية: ٣٨.

٢ - سورة الشوري آية: ٣٨.

٣ - انظر: كتب السيرة، فالواقعة مشهورة.

٢- لما أراد أبو بكر غزو الروم دعا عمر، وعثمان، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وأبا عبيدة بن الجراح، وعددا من المهاجرين والأنصار، وأخبرهم بما أراد، وبين لهم وجهة نظره في ذلك، ثم قال: وهذا رأيي الذيرأيته، فليشر علي أمرؤ برأيه.

فأشار عمر برأيه، وكان مما قال في ختام كلامه: "سرّب إليهم الخيل في أثر الخيل، وابعث الرجال بعد الرجال، والجنود تتبعها الجنود، فإن الله ناصر دينه ومعز الإسلام بأهله".

ثم تكلم عبد الرحمن بن عوف، وكان مما قال: "ما أرى أن نقتصر عليهم اقتحاما، ولكن نبعث الخيول فتغير في قواصي أرضهم، ثم ترجع إليك، وهكذا".

* ثم قال أبو بكر: ما ترون.

فقال عثمان بن عفان: "إني أرى أنك ناصح لأهل هذا الدين، شقيق عليهم، فإذا رأيت رأيا تراه لعامتهم صلاحا فاعزم على إمضائه، فإنك غير ظنين".

فقام أغلب من في المجلس، وأيدوا ما قاله عثمان في تفويض الأمر إليه ^(١).

٣- بعد أن انتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى. ارتد بعض العرب، وامتنع آخرون عن أداء الزكاة، فتشاور الصحابة في ذلك، وكان لعمر رضي الله عنه رأي معروف، وخالفه في ذلك أبو بكر رضي الله عنه وثبت أبو بكر على رأيه بعد ذكر الأدلة على صحة ما ذهب إليه، فشرح الله صدر عمر واتفقت كلمة الصحابة على حرب المرتدين، وقتل مانعي الزكاة.

* ولولا هذه الشورى، والمحاورة المدعومة بالدليل لحدث شرخ كبير يصعب رتقه، في وقت كانت الأمة في أمس الحاجة إلى وحدة الكلمة، ورص الصفوف ^(٢).

٤- وقد كان عمر رضي الله عنه يستشير كثيرا، ويجمع أهل بدر للتضليلات، قال سعد بن أبي وقاص: ما رأيت أحدا أحضر فهما، ولا ألب لها، ولا أكثر علماء، ولا أوسع علماء من ابن عباس، ولقد

١ - انظر: حياة الصحابة ١ / ٦٥١، وملامح الشورى، ص ٢٦٥.

٢ - انظر: كتاب "أبو بكر الصديق" لمحمد رضا ص ٧٥ وما بعدها، وملامح الشورى.

رأيت عمر بن الخطاب يدعوه للمعطلات ثم يقول: جاءتك معضلة، ثم لا يجاوز قوله، وإذا ألم بأمر عمر بن الخطاب دعاه وقال له: غص غواص.

* وذكر البيهقي أن عمر كان يدعو الفتى، فيستشيرهم.

* **وعند البيهقي** -أيضاً- قال ابن سيرين: إن عمر بن الخطاب كان يستشير، حتى إن كان ليستشير المرأة، فربما أبصر في قوله الشيء الحسن فيأخذ به ^(١). قال ابن عاشور: وكان عمر يكتب لعماله يأمرهم بالتشاور، ويتمثل لهم في كتبه بقول الشاعر:

خليلي ليس الرأي في صدر واحد
أشيرا على بالذى تريان ^(٢)

وقد استشار عمر ابنته حفصة -رضي الله عنها- في مقدار المدة التي تصير فيها المرأة عن زوجها. وكذلك أشارت عليه أن يستخلص من بعده.

* وآخر مظاهر من مظاهر الشورى في حياة عمر رضي الله عنه اختياره لأهل الشورى، وإسناد أمر الخلافة إليهم، وانتقل إلى الدار الآخرة، وأمر المسلمين شورى بينهم. -فرضي الله عنه وأرضاه- ^(٣).

٥- واستمرت الشورى في خلافة عثمان وعلي -رضي الله عنهمما-، وسيرهما تزخر بالشهادة على ذلك، سواء أكان ذلك فيما يتعلق بالفتوحات، أم بإسناد الولايات، أم ما يجد من أحداث كانت تستدعي الشورى، بصورة فردية أو جماعية، فقد كان عثمان يستشير عليا في كثير من الأمور التي تواجه الخلافة الراشدة، وتحتاج إلى الرأي السديد وال موقف الحازم، وهو ما اشتهر به أبو الحسن -رضي الله عنهما- أجمعين.

وكذلك كان علي في خلافته، وبخاصة بعد مواجهته للفتن والقلائل التي كانت تحتاج إلى محض الرأي وصدق المشورة، وقد كان علي يستشير كثيرا من الصحابة، وبخاصة السابقين إلى الإسلام.

^{٣٠٣} انظر: لكل ما سبق ملامح الشورى ص

^٢ - انظر: تفسير التحرير والتووير ٤ / ١٥٠.

^٣ - انظر: ملامح الشوري ص ٣٤٧ وأخبار عمر ص ٤٣٣.

ومن خلال ما سبق يتضح لنا جلياً معنى قوله -تعالى-: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ^(١))] سورة الشورى، الآية: ٣٨ [.

أهداف الاستشارة وآثارها

البحث عن الحق والصواب

أهداف الاستشارة وآثارها:

هناك أهداف نسعى لتحقيقها من خلال الاستشارة، وإذا تحققت المشاورات على وجهها الصحيح فإن لها من الآثار الإيجابية ما لا يخفى.

وللتداخل بين الأهداف والآثار فسأذكرهما معا دون تمييز لهما، وبخاصة أن ما سأذكره قد يكون هدفا وأثرا في آن واحد، وسأقتصر على أهم الأهداف والآثار غير مستقص لذلك^(١).

١ - إن الاستشارة إذا توافر فيها ركنا الإخلاص والمتابعة فهي عبادة لله، يرجو العبد فيها ثواب الله، لأن الله قد أمر بها وشرعها، وفعلها رسوله صلى الله عليه وسلم وما كان كذلك فهو أمر مشروع متبعد به، سواء أكان عبادة واجبة أم مندوبة^(٢).

٢ - البحث عن الحق والصواب ضمن المنهج الشرعي، والوصول إلى أقرب الوسائل الملائمة للأمر المتشاور فيه. قال ابن الجوزي عند تفسيره لقوله - تعالى -: (وَشَاءُرُّهُمْ فِي الْأَمْرِ) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩].

قال علي رضي الله عنه "الاستشارة عين الهدایة، وقد خاطر من استغنى برأيه".

* **وقال بعض الحكماء: "ما استنبط الصواب بمثل المشاورات، ولا حصنت النعم بمثل المواساة، ولا اكتسبت البغضاء بمثل الكبر".**

* **قال ابن الجوزي: "ومن فوائد المشاورات أنه قد يعزم على أمر، فيبين له الصواب في قول غيره".**^(٤)

١ - انظر: ملخص الشورى للنحو ص ٣٢.

٢ - اختلف العلماء في حكم الاستشارة أو وجوبها أو مندوبتها؟! وقد ذكر ابن عاشور خلاف العلماء في ذلك. وفصل فيه، ورجح ما رأه. انظر: التحرير والتنوير ٤ / ١٤٨.

٣ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٤ - انظر: زاد المسير ١ / ٤٨٨.

* **وقال قتادة:** "وإن القوم إذا شاور بعضهم بعضاً، وأرادوا بذلك وجه الله عزم لهم على أرشده" ^(١).

* **وقال الحسن:** "ما شاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمورهم" ^(٢).

* **وقال الطبرى:** "فإنهم إذا تشاوروا مستعين بفعله في ذلك على تصادق وتأخ للحق، وإرادة جميعهم

للصواب، من غير ميل إلى هوى، ولا حيد عن هدى، فالله مسددهم وموافقهم" ^(٣).

٣- تأليف القلوب وجمع الكلمة، وسد منافذ الشر، والقليل والقال، وأدعى لقبول الأمر الناتج عن

تشاور.

* **قال الطبرى:** أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله: (وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ) ^(٤) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] بمشاورة أصحابه في مكاييد الحرب، وعند لقاء العدو، تطيباً منه بذلك أنفسهم، وتألفاً لهم على دينهم ^(٥).

* **قال قتادة:** أمر الله وَجَنَّبَ نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه وحي السماء، لأنه أطيب لأنفس القوم ^(٦).

* **وقال ابن إسحاق:** (وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ) ^(٧) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] أي: لترיהם أنك تسمع منهم و تستعين بهم، وإن كنت عنهم غنياً تؤلفهم بذلك على دينهم ^(٨).

* **وقال ابن الجوزي:** أمر الله نبيه بمشاورة أصحابه، مع كونه كامل الرأي، تام التدبير على ثلاثة

أقوال:

١ - انظر: تفسير الطبرى ٤ / ١٥٢، ١٥٣ .

٢ - انظر: تفسير الطبرى ٤ / ١٥٢، ١٥٣ .

٣ - انظر: تفسير الطبرى ٤ / ١٥٢، ١٥٣ .

٤ - سورة آل عمران آية: ١٥٩ .

٥ - تفسير الطبرى ٤ / ١٥٢ .

٦ - تفسير الطبرى ٤ / ١٥٢ .

٧ - سورة آل عمران آية: ١٥٩ .

٨ - انظر: تفسير الطبرى ٤ / ١٢٥ .

* وذكر الأول ثم قال: الثاني: لتطيب قلوبهم، وهو قول قتادة والربيع وابن إسحاق ومقاتل، قال الشافعي: نظير هذا قوله صلى الله عليه وسلم "البكر تستأمر في نفسها" إنما أراد استطابة نفسها، فإنما لو كرهت كان للأب أن يزوجها، وكذلك مشاورة إبراهيم -عليه السلام- لابنه حين أمر بذبحه .^(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:

وقد قيل: إن الله أمر بها نبيه صلى الله عليه وسلم لتأليف قلوب أصحابه، ولقتدي به من بعده، وليستخرج منهم الرأي فيما لم ينزل فيه وحي .^(٢)

قال ابن عاشور: وعن الشافعي أن هذا الأمر للاستحباب، ولقتدي به الأمة، وهو عام للرسول صلى الله عليه وسلم وغيره، تطبيبا لنفوس أصحابه، ورفعا لأقدارهم .^(٣)

٤- القضاء على الفردية والارتجال، وتحنيب الأمة آثار المواقف والقرارات الفردية.

إن الشورى علاج حاسم في مواجهة المواقف الارتجالية والقرارات الفردية، فالشاعر يقول:

رأي الجماعة لا تشقي البلاد به رغم الخلاف ورأي الفرد يشقها

إن هناك فرقاً بين أن يتخذ الإنسان قراراً يخصه وحده، أو يتخذ قراراً يؤثر على غيره.

ومن هنا رأينا أن الله -سبحانه- جعل اتخاذ قرار يتعلق بصيغة رضيع لا يملكه فرد واحد، وإن كان أقرب الناس إليه، وهو والده أو والدته، وجعل رفع الجناح مشروطاً بالتشاور والتراضي بين الوالدين، (فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاءُرٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا) [٢٣٣] [٤] سورة البقرة، الآية: ٢٣٣ .

١ - انظر: زاد المسير ١ / ٤٨٨ .

٢ - السياسة الشرعية ص ١٠٨ .

٣ - انظر: التحرير والتنوير ٤ / ١٤٨ .

٤ - سورة البقرة آية: ٢٣٣ .

* فإذا كان هذا ما يتعلق بصبي رضيع، فكيف بما يتعلق بشئون الأمة وأحوالها، أيجوز أن ينفرد به أي فرد من المسلمين؟

٥- تنسيق الجهود وتجمعها، والإفادة من الطاقات وعدم تبديدها، والقضاء على الازدواجية والتداخل. وهذا أمر واضح وبين، ولذلك قال -سبحانه-: (وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْسِلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ) ^(١) [سورة الأنفال، الآية: ٤٦] فالشورى وسيلة للاجتماع، واستثمار الطاقات، وباب من أبواب التعاون على البر والتقوى، الذي أمر الله به: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى) ^(٢) [سورة المائدة، الآية: ٢].

* قال سيد قطب -يرحمه الله- في تفسيره لقوله - تعالى -: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٣) [سورة الشورى، الآية: ٣٨] ومع أن هذه الآيات مكية، نزلت قبل قيام الدولة الإسلامية في المدينة، فإننا نجد فيها أن من صفة هذه الجماعة المسلمة: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) ^(٤) مما يوحى بأن وضع الشورى أعمق في حياة المسلمين من مجرد أن تكون نظاماً سياسياً للدولة، فهو طابع أساسي للجماعة كلها، يقوم عليه أمرها كجماعة ^(٥).

٦- التدريب والإعداد، واكتشاف المواهب والطاقات:

أخرج البيهقي أن عمر رضي الله عنه كان إذا نزل الأمر المعطل دعا الفتىـان فاستشارـهم يقتـفي حـدة عـقولـهم ^(٦).

* وقال سعد بن أبي وقاص: "إذا أهـمـتـهـ الـأـمـرـ عـمـرـ بنـ الخطـابـ دـعـاـ اـبـنـ عـبـاسـ وـقـالـ لـهـ: غـصـ غـواـصـ" ^(٧).

١- سورة الأنفال آية: ٤٦.

٢- سورة المائدة آية: ٢.

٣- سورة الشورى آية: ٣٨.

٤- سورة الشورى آية: ٣٨.

٥- انظر: الظلـلـ / ٥ـ ٣١٦٥ـ .

٦- انظر: ملـامـحـ الشـورـىـ صـ ٣٠٣ـ .

٧- انظر: ملـامـحـ الشـورـىـ صـ ٣٠٣ـ .

* قال الأستاذ عدنان النحوي:

فمن خلال مداولة الرأي وبيان الحجة، يبرز مستوى الإيمان والعلم، وتتميز المواهب والقدرات، وتعرف المعادن والرجال، فالشورى محك، يكاد يكشف أطراف النية، ومنتور الموهبة، وحدود الطاقة. وقال: ولقد تدرب صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم تدريباً واسعاً من خلال الممارسة، والصحبة على هذه الأمور، في مجالس الشورى، فلما أصبح الأمر في أيديهم سهل عليهم الأمر، ومدرسة الشورى من أعظم مدارس الإسلام عطاء في التدريب، والإعداد، والتربية والبناء^(١).

٧- الشورى غنهما لك وغرمتها على غيرك

* قال ابن الجوزي: "ومن فوائد المشاور أن المشاور إذا لم ينجح في أمره، علم أن امتناع النجاح محض قدر فلم يلم نفسه"^(٢).

إذا بذل الإنسان وسعه وطاقته في تحري الصواب فلم يوفق له، فقد اجتهد، وهو مأجور -إن شاء الله-، ولا يكلف الله نفسها إلا وسعها، وإن وفق للأمر بعد اجتهاده -والشورى من وسائل الاجتهاد- فله أجران، فإذا هو غائم غير غارم على أي حال. ولذلك قال الشاعر^(٣)

إن المشاور إما صائب غرضاً أو مخطئ غير منسوب إلى الخطأ

* وقال الآخر:^(٤)

وأكثر من الشورى فإنك إن تصب تجد مادحاً أو تخطي الرأي تعذر

ومن غنم الاستشارة نصوح الرأي واستوائه فقد قيل: "من شاور الرجال شاركهم في عقوتهم".

١ - انظر: ملخص الشورى ص ٣٣.

٢ - انظر: زاد المسير ١ / ٤٨٨.

٣ - البيت لابن أبي بكر المقربي كما في جواهر الأدب ٢ / ٤٣٢.

٤ - البيت لعبد الله فكري كما في جواهر الأدب ٢ / ٤٤٣.

وهو يؤدي إلى أصالة الرأي، وهو من النضج والاستواء، وذلك عاصم -بإذن الله- من الوقوع في الخطأ، والتصرف غير محمود، قال الشاعر: ^(١)

أصالة الرأي صانتني عن الخطأ وحلية الفضل زانتني لدى العطل

** ومن خلال ما سبق يتضح لنا ما للشورى من ثمار وآثار إيجابية، فهي مفتاح كل خير، ومغلق كل شر إذا قمت ممارستها وفق الضوابط الشرعية، والأصول المرعية، ولو لم يكن فيها إلا أنها تسد بابا من أبواب الإشاعة المؤذية، والاتهامات الباطلة، والفتنة المرجفه، لو لم يكن لها إلا ذاك لكتفى بها خيرا، ولعز مطلبها وفاز طالبها، ورخص -مهما غلا- ثمنها، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

١ - البيت لأبي إسماعيل الطغرائي، كما في جواهر الأدب ٢ / ٤٣٨.

أسباب الفردية وعدم الاستشارة

الكبر وحب السيطرة

أسباب الفردية وعدم الاستشارة

لماذا يعزف كثير من الناس عن الاستشارة، ويستأثرون بالأمر وحدهم دون مشاوره من حولهم، وتجد أن أغلب قراراتهم -إن لم تكن كلها- تتسم بالفردية؟ إن هناك أكثر من سبب لهذا الأمر، وقد يجتمع في المرء عدة أسباب، وقد يتصرف بوحدة منها، أو يطرأ له أحدها فيحول بينه وبين الاستشارة. وسأذكر أهم هذه الأسباب، وبالذات الأسباب المباشرة دون غيرها من الأسباب غير المباشرة، وسأوضح كل سبب حسب ما يقتضيه المقام. والله الموفق والمعين.

١- الكبر والإعجاب بالنفس: الكبير كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بطر الحق

وغمط الناس " ^(١)

فالمتكبر بسبب بطره للحق وغمطه للناس لا يستشير، ومثاله فرعون الذي قال لقومه: (مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيُكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشادِ) ^(٢) [سورة غافر، الآية: ٢٩] إن إعجاب المرء بنفسه لا يتيح له فرصة ليرى الناس على حقيقتهم، فالغرور يملأه فيصنه ويعميه، ويودي به إلى الاستخفاف بغيره، ومن ثم الاستخفاف بآرائهم وإمكاناتهم.

* إن الكبر والإعجاب أصل الداء وموطن البلاء، وما أصيب بهما أحد إلا هلك. إما في دنياه، أو في آخرته، أو فيما معا، ولذلك ورد في الحديث: " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر " ^(٣). وقد ذم الله الكبر فقال - سبحانه -: (إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ) ^(٤) [سورة النحل، الآية: ٣] وفي

١- أخرجه الإمام مسلم (١ / ٩٣، رقم ٩١) والإمام أحمد (١ / ٣٨٥ و٤٢٧) وأبو داود (٤٠٩٢) كلهم عن ابن مسعود.

٢- سورة غافر آية: ٢٩.

٣- أخرجه مسلم (١ / ٩٣، رقم ٩١)، وأبو داود (٤٠٩٢) والترمذى (١٩٩٩) والإمام أحمد (١ / ٣٨٥، ٤٢٧).

٤- سورة النحل آية: ٣.

سورة غافر: (وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبُّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ) ^(١) [سورة غافر، الآية: ٢٧] وصدق الله العظيم. (إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبِيرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ) ^(٢) [سورة غافر، الآية: ٥٦].

- ٢ - حب السيطرة والتفرد: وهذا يختلف عن الإعجاب والتكبر، وإنما هو مرض آخر، فقد يشعر الإنسان أن استشارته لغيره قد تفقده بعض امتيازاته، سواء الحسية أو المعنوية، فيبني القرار بيده، وينفرد بالأمر دون غيره، وهذا نوع من التسلط الذي يبتلي به بعض الناس غير مدرك لآثاره السلبية في العاجل والأجل.

- ٣ - الشعور بأن الاستشارة ضعف في الرأي وعدم قدرة على اتخاذ القرار:
 * فهناك من يتصور أن الاستشارة ضعف، حيث تقول له نفسه الأمارة بالسوء: إنك لو كنت قادراً على اتخاذ القرار لما استشرت غيرك، بل توسر له أن الناس سيقولون ذلك، ويلمزونه به.
 وقد أدرك الشاعر هذا الجانب فقال ^(٣)

للقوادم للخوافي مكان قوة عليك غضاضة الشوري تحسب ولا

والحقيقة التي تخفي على الكثرين: أن الاستشارة قوة لا ضعف، وحكمة لا طيش.
 ويكتفي للدلالة على ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أكثر الناس استشارة لأصحابه، وهل يدعى مسلم أنه أقوى من رسول الله صلى الله عليه وسلم حساً أو معنى؟ بل هل يتصور أن مسلماً يسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالضعف لأنَّه كان كثير المشاورة لأصحابه؟ حاشاه من ذلك!!.

١ - سورة غافر آية: ٢٧.

٢ - سورة غافر آية: ٥٦.

٣ - انظر: التحرير والتنوير ٤ / ١٥١.

وقل نحو ذلك عن أبي بكر أو عمر -رضي الله عنهمَا-، وهمَا من هما في القوَّةِ، والصلابةِ، ورجاحةِ العقل.

٤- عدم إدراك فوائد الاستشارة وخطورة الفردية:

إن للمشاورة فوائد جمة، سبق ذكر أهمها، وهذه الفوائد قد تخفي على بعض الناس، فلا يدرك قيمة الشورى، ويتصور أن ما يذكر حول أهميتها قد يكون مبالغًا فيه، ويزداد الأمر خطورة إذا لم يدرك خطورة الفردية والاستقلال بالأمر دون غيره، ولا يعلم الآثار المترتبة على الفردية في القرار، وبخاصة إذا كان الأمر المعنى لا يتعلق به وحده، وإنما هو من أمور المسلمين العامة، التي قد يتعدى أثر ضررها إذا وقع، ويصعب حصره والحد منه.

* ونظرة متأنية لواقع المسلمين اليوم، وما تقدم عليه بعض الجماعات من مواقف غير محسوبة النتائج يدرك ما أعنيه.

٥- ضعف ثقته بالناس ومن حوله:

وقد يكون هذا الأمر ناشئاً عن أسباب حقيقة، وقد يكون وهمًا وشكًا ووسوسة -وهو الأغلب-. وإذا ضعفت ثقة الإنسان بن حوله فلن يأْتُنَهُم على أمره، ولن يثق في مشورتهم وآرائهم. إن عدم الثقة إن كان ناشئاً عن أسباب واقعية كالخيانة -مثلاً-، وسطحية الرأي، ونحو ذلك فهذا أمر يعذر فيه الذي لا يستشير هؤلاء، ولكننا نقول له: هب أن هذه الصفة وجدت في بعض الناس، فلن تعمم ثقة رزينا عاقلاً، بعيد النظر، عميق التفكير، أما أن تعمم هذا الأمر على كل الناس فلا يسلم لك ولا يجوز.

أما إذا كان عدم الثقة بسبب صفة اتصف بها ذلك الإنسان، ولا علاقة لهذه الصفة بالرأي، كأن يكون فقيراً، أو من عائلة دون عائلة الأول، أو أقل مرتبة من يحتاج إلى الاستشارة، فنقول له: هذه أسباب وهمية لا تبرر عدم استشارته أو سوء الظن فيه، ولذلك قال الشاعر^(١)

لا تحقر الرأي يأتيك الحقير به فالحل وهو ذباب طائر العسل

١- هذا البيت لأبي بكر المقربي كما في جواهر الأدب ٤٣٢ / ٢.

وكذلك قال المهدد لسليمان -عليه السلام-: (أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ) ^(١) [سورة النمل، الآية: ٢٢] ولم ينكر عليه سليمان -عليه السلام- مقولته، مع أن المهدد من أضعف الطيور وأقلها شأنًا وقيمة، وثبت صحة ما قاله، بل جاء بأمر جلل عظيم، كان له ما بعده كما في سورة النمل.

٦- الاستهتار والاستخفاف:

وهذا يختلف عن الكبر والإعجاب، مع أن بينهما تداخلاً، ولكن الذي أعنيه هو عدم المبالاة، وسوء تقدير الأمور، فقد يتصور بعض الناس أن هذا الأمر الذي أقدم عليه يعتبر أمراً هيناً، لا أثر له في حياة الناس، أو أنه يكون ضعيف الإحساس، بحيث لا يبالي بما يترتب على هذا الأمر من خطورة قد تجر إلى مصائب يصعب تلافيها وتداركها، وهو كذلك مستخف بالناس، لا يعنيه من عندهم شيء، ولو كان هو السبب في هذا العنت والمشقة، وهو كما قال -تعالى- واصفاً فرعون: (فَاسْتَخَفَ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ) ^(٢) [سورة الزخرف، الآية: ٥٤].

إن من اتصف بهذه特質ة الاستخفاف والاستهتار لن يلتجأ إلى الشورى، بل ليس أهلاً لأن يكون من أهلها مستشيراً أو مشيراً.

٧- التساهل والتسويف حتى يحل الأمر:

ومن الأسباب أن بعض الناس يرغب في الاستشارة، ويعرف قيمتها وأثرها، بل قد يعزم عليها، ولكنه يسوف ويؤجل، وكل يوم يقول: سأستشير غداً أو بعد غد، وهكذا يماطل نفسه حتى يضيق الوقت، ويصبح أمام واقع لا خيار له في اتخاذ القرار، وقد يتخذ قراراً خاطئاً يندم عليه لتفريطه، وتقاونه، وتسويفه، وعدم استشارته.

٨- العجلة والخلفة وعدم رباطة الجأش: العجلة من الشيطان، ما صاحبت شيئاً إلا أثّرت فيه ^(٣) ونعني بالعجلة ما كانت في أمر الأصل فيه التريث والتأني.

١- سورة النمل آية: ٢٢.

٢- سورة الزخرف آية: ٥٤.

٣- هناك أمور مخصوصة ليست من العجلة، كتعجيل دفن الميت، وقول موسى، عليه السلام، " وعلجت إليك رب لترضى ". / ١ سورة طه، الآية: ٨٤ . ونحو ذلك.

والعجلة والخفة تفوت على الإنسان فرصة الاستشارة، فيستعجل في تصرفه، مما قد يوقعه في سلبيات لا حصر لها، ومثل ذلك الطيش، وعدم رباطة الجأش عند مواجهة الأحداث، فيندفع الإنسان دون تبصر للعواقب. والتأني هو من سمات العقلاة، وقد حث عليه الشاعر^(١)

تأنَّ وَلَا تضُقُّ لِلأَمْرِ ذرْعًا فَكُمْ بِالنَّجْحِ يظْفِرُ مِنْ تَأْنِي
تَأْنِي فَحِيشَمًا الْمَرْءُ يَنْجَحُ وَيَدْرِكُ مَا تَمْنَى

* والحمامة من خوارم الحكمة، وهو ما استعصى أمر علاجها على الحكماء:

لَكَلَ دَاءٌ دَوَاءٌ يَسْتَطِبُ بِهِ إِلَّا الْحَمَامَةُ أُعِيتَ مِنْ يَدَاوِيهَا^(٢)

٩ - الهوى:

الهوى يعمي ويصم، وما صاحب شيئاً إلا شانه، وما نزع من شيء إلا زانه.

* وقد ذم الله الهوى في آيات كثيرة من كتابه، فصاحب الهوى لا يبحث عن القول السديد والرأي الرشيد، وإنما يتبع هواه حيث قاده، قال - سبحانه -: (إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ)^(٣) [سورة النجم، الآية: ٢٣] وقال: (وَمَنْ أَضَلَّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ)^(٤) [سورة القصص، الآية: ٥٠] وقال: (فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ)^(٥) [سورة القصص، الآية: ٥٠] وقال: (أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ)^(٦) [سورة محمد، الآية: ١٦].

١ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٧٨.

٢ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٨٨.

٣ - سورة النجم آية: ٢٣.

٤ - سورة القصص آية: ٥٠.

٥ - سورة القصص آية: ٥٠.

٦ - سورة محمد آية: ١٦.

وقال صلی اللہ علیہ وسلم "إذا رأیت شحا مطاعا، وهوی متبعا، ودنيا مؤثرة، واعجاب کل ذی رأی برأیه، فعليک بخاصة نفسك" الحديث ^(١).

ودوافع الھوی وأسبابه كثيرة جدا، وقل أن يسلم منها أحد، ولكن بالإخلاص والتجدد، ومحاباة النفس، وكثرة الدعاء، وتذکر الآخرة، يعان المسلم على ذلك. (وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْھوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى) ^(٢) [سورة النازعات، الآيات: ٤٠، ٤١].

هذه أهم موانع الاستشارة، واللجوء إلى الفردية في الرأي والموافق، وعلى المرء أن يكون حذرا من تلبسه بوحدة من تلك الصفات والموانع، وعليه بالمبادرة إلى التخلص مما يجد أنه قد تلبس به أو حام حوله، وليرعلم أن الفردية في الرأي لا تأتي بخير، وأن الشورى لا تأتي بشر أبدا، بل إنها لا تأتي إلا بخير إذا كانت على وجهها الصحيح، ويجب أن تكون كذلك، ويكتفي في المشاورات أن غنمها لك وغمها على غيرك، ومن شاور الرجال شاركهم في عقوفهم.

* قال ابن عبد البر ^(٣) الشورى محمودة عند عامة العلماء، ولا أعلم أحدا رضي الاستبداد، إلا رجل مفتون مخدوع لمن يطلب عنده فائدة، أو رجل فاتك يحاول حين الغفلة، وكلا الرجلين فاسق.

* قال ابن عاشور: ومثل أولهما قول عمر بن أبي ربيعة:

واسـتبدـت مـرـة وـاحـدـة إـنـما العـاجـز مـن لـا يـسـتـبـدـ

ومثل ثانيةهما قول سعد بن ناشر:

إـذـا هـمـ أـلـقـى بـيـنـ عـيـنـيـهـ عـزـمـةـ وـنـكـبـ عـنـ ذـكـرـ العـوـاقـبـ جـانـبـاـ
وـلـمـ يـسـتـشـرـ فـيـ أـمـرـهـ غـيـرـ نـفـسـهـ وـلـمـ يـرـضـ إـلـاـ قـائـمـ السـيفـ صـاحـبـاـ

١ - أخرجه أبو داود "٤٣٤١" والترمذى "٣٠٦٠" وابن ماجة "٤٠٤١" وهو حديث ضعيف راجع السلسلة الضعيفة "١٠٢٥".

٢ - سورة القصص آية: ٤٠-٤١.

٣ - انظر: التحرير والتتوير / ٤ / ١٥٠

أركان الشورى:

للشورى أركان ثلاثة، ولكل ركن من هذه الأركان ضوابطه وشروطه.

أما أركان الشورى فهي:

الأول: المستشير.

الثاني: المستشار.

الثالث: الأمر المتشاور فيه.

أما ضوابط هذه الأركان فهي تختلف من ركن لآخر، وتفصيلها كما يلي:

الركن الأول: المستشير

أن يكون صادقاً في استشارته

هناك أمور يجب أن يتلزم بها المستشير ليصل إلى الثمرة التي يرجوها من استشارته، وبخاصة أن الاستشارة عبادة، يرجو خيرها في الدنيا، وثوابها في الآخرة، وأهم هذه الأمور ما يلي:

١ - أن يكون صادقاً في استشارته، متجرداً عن الهوى، باحثاً عن الحق أينما كان، حيث إن بعض الناس قد يستشير، ولكنه ليس حاداً في هذا الأمر، بل قد تكون استشارته لهوى أو غرض في نفسه، غير البحث عن الرأي السديد، والقول الصائب المفيد، قال الطبرى: وأما أمته صلى الله عليه وسلم فإنهم إذا تشاوروا مستعينين بفعله في ذلك على تصاذق وتأخ للحق، وإرادة جميعهم للصواب، من غير ميل إلى هوى، ولا حيد عن هدى، فالله مسددهم وموفقهم ^(١).

* وقال قتادة: " وإن القوم إذا شاور بعضهم بعضاً، وأرادوا بذلك وجه الله عزم لهم على أرشده " ^(٢).

١ - انظر: تفسير الطبرى ٤ / ١٥٣ .

٢ - انظر: تفسير الطبرى ٤ / ١٥٢ .

٢ - ألا يكون قد اتخاذ قراره -فضلاً عن البدء فيه- ثم يستشير تحلة قسم، وحتى يقول: قد شاورت فلاناً وفلاناً، وهذا وإن كان داخلاً في الأول، فله خصوصية أخرى.

* قال -سبحانه-: (وَشَاءُرُّهُمْ فِي الْأَمْرِ إِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) ^(١). [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] قال ابن عاشور: فإذا عزمت بعد الشورى، أي تبين لك وجه السداد فيما يجب أن تسلكه فعزمت على تنفيذه، سواء كان على وفق بعض آراء أهل الشورى، أم كان رأياً آخر، لاح للرسول صلى الله عليه وسلم سداده، فقد يخرج عن آراء أهل الشورى رأي، وفي المثل: (ما بين الرأيين رأي).

وقال: (فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) ^(٢) والتوكّل حقيقة الاعتماد، ثم قال ابن عاشور: قوله: (فتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) ^(٣) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩] دليل على جواب إذا، وفرع عنه، ولو كان التوكّل هو جواب إذا لما كان للشورى فائدة، لأن الشورى -كما علمت- لقصد استظهار أفعى الوسائل لحصول الفعل المرغوب، على أحسن وجه وأقربه، فإن القصد منها العمل بما يتضح منها، ولو كان المراد حصول التوكّل من أول خطور الخاطر لما كان للأمر بالشورى من فائدة ^(٤).

* قال الإمام البخاري: والمشاورة قبل العزم والتبيّن، لقوله -تعالى-: (إِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) ^(٥).

وهنا أمر لا بد من بيانه: وذلك لو أن إنساناً عزم على أمر وأراد المضي فيه، ثم بدأ له أن يستشير، هل يمنع عزمه السابق من الاستشارة بناءً على ما ذكر؟ والجواب واضح، وهو أن هذا العزم لا يمنعه،

١ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٢ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٣ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٤ - انظر: تفسير التحرير والتتوير ٤ / ١٥١.

٥ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٦ - انظر: صحيح البخاري كتاب الاعتصام ٣٨/٩ طبعة دار الشعب، ومصنفة النظم الإسلامية ص ٢٤٩.

ولكن لا بد من أن يضرب عن عزمه السابق ^(١) ثم يستشير، ويعزم على أنه إن بدأ له من الاستشارةرأي أفضل مما رأى أن يذهب إليه لا يمنعه عزمه السابق من ذلك.

وإذا لم يجد له شيء جديد في مشاورته فله الحق في الرجوع إلى رأيه الأول والاستمرار فيه.

٣ - ألا تكون استشارته لأشخاص اختارهم ليقولوا له ما يجب، لا ما يجب، وهذه مسألة قل أن يسلم منها أحد، وللهوى دخل فيها.

والنفس قد جبت على حب سماع قول من يوافقها لا من يخالفها.

* ولا يعني هذا -أيضاً- أن يختار من الناس من يخالفونه، وإنما المراد أن يبحث عنمن تتوافق فيه صفات المستشار، وهو الذي يقول الحق ضمن ضوابطه الشرعية كما سيأتي.

* ولذلك قليل من الناس من لا يستشير، ولكن القليل -أيضاً- من يستشير على الوجه الصحيح، فليست العبرة بالاستشارة وإنما بكيفيتها. ولذلك فعل المستشير أن يبحث عنمن يقول له ما يجب لا ما يجب أو يبغض، وأن يحذر من الهوى وحظوظ النفس.

* وما يتصل بهذا الموضوع -أيضاً- ألا يكون المستشارون من عقلية واحدة، وتفكيرهم متقارب، لأن رأيهم سيكون متقارباً، ومنطلقهم في المشورة متجانساً.

* ولذلك يحسن التنويع في المستشارين؛ بيئة، وتربيبة، وشخصاً، بل وسنا وتجربة. فإن هذا يشري الاستشارة، وبخاصة إذا كان الأمر ذات أهمية وله ما بعده.

* وهذه مسألة تغيب عن البال، وقد لا ينتبه لسلبية مخالفتها، وإيجابية تحقيقها.

٤ - أن يختار لكل أمر ما يناسبه كما وكيفاً، وذلك أن كل أمر مختلف عن غيره -غالباً-، فهناك أمر يحتاج إلى عدد قليل، وآخر إلى عدد كثير، لأن الاستشارة قد تكون للأمر ذاته فقط، وقد تكون للأمر ذاته، ولأمور تتعلق بالمستشارين، فالأول قد لا يحتاج إلا إلى عدد محدود مما يؤدي إلى الغرض، والثاني قد يحتاج إلى توسيع الاستشارة وتكثير العدد.

١ - مجرد الصدق في الاستشارة والبحث عن الأفضل إضراب عما سبق.

* وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يستشير أبا بكر وعمر -رضي الله عنهمَا-، وأحياناً يستشير الأنصار، وفي بعض الأمور يستشير المهاجرين، وقد يستشير المهاجرين والأنصار جمِيعاً، وقد يخصص أفراداً مراعياً الأمر ذاته، كما استشار السعديين في ثمار المدينة. وهكذا يختار صلى الله عليه وسلم لكل أمر ما يناسبه عدداً ونوعاً ^(١).

* قال النحوي: ولم تكن الشورى لدى عمر مجلساً محدداً فحسب، لقد كانت مجلساً هنا وهناك، مع هؤلاء وهؤلاء، يتحدد على ضوء الواقع وال الحاجة، والخطورة والأهمية ^(٢).

٥- أن يطلع المستشار على جميع جوانب الموضوع وملابساته.

وهذا أمر قد يغفل عنه بعض المستشيرين، فيطلعون المستشار على جزء من الموضوع أو بعض جوانبه، وهذا له أثره في إبداء الرأي والمشورة.

* إن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، وكيف يتصور الإنسان شيئاً لم يطلع على جميع ملابساته وجوانبه، ومن ثم كيف يستطيع أن يأتي بالرأي الملائم والمناسب.

* وعدم اطلاع المستشار على جميع جوانب الموضوع له أسباب كثيرة، منها عدم تقدير تأثير ذلك من قبل المستشير، ومنها -وهذا هو الأخطر- أن يعلم أنه لو أطلعه على جميع جوانب الموضوع لأعطاه رأياً لا يرغب فيه، لأن استشارته أصلاً لم تكن صادقة، بل لأجل أن يقول: استشرت فلاناً وفلاناً. وقد يكون في الموضوع جوانب سرية لا يرغب أن يطلع أحداً عليها، وهذا لا يبرر تصرفه، وهو يخالف الأمانة -أيضاً- إلا إذا قصد استشارته في جزئية معينة ولم يرد أن يستشيره في كل الموضوع، فهذا أمر آخر.

والخلاصة: أن اطلاع المستشار على جميع جوانب الموضوع شرط لصحة رأيه، وذكره من عدد المستشارين، وإلا فلا.

٦- وأخيراً هناك أمراً بعد الاستشارة يجب على المستشير مراعاتها، وهما:

١- انظر: مبحث (وشاورهم في الأمر).

٢- انظر: ملامة الشورى ص ٣٤٦.

الأول: أن يحذر من التردد بعد الاستشارة، وعليه بالعزم. قال - سبحانه -: (إِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) ^(١) [سورة آل عمران، الآية: ١٥٩].

* **قال الطبرى:** فإذا صح عزمك بتثبيتنا إياك، وتسديدنا لك فيما نابك وحزبك من أمر دينك ودنياك، فامض لما أمرناك به، على ما أمرناك به، وافق ذلك آراء أصحابك، وما أشاروا به عليك، أو خالفها، وتوكل -فيما تأتي من أمورك وتدع، وتحاول أو تراول- على ربك، فتشق به في كل ذلك ^(٢).

* **ومن أقوى الأدلة في ذلك بعد هذه الآية قصة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحد،** حيث عزم بعد الاستشارة، ورفض التردد أو التراجع؛ لما يفضي إليه ذلك من مفاسد جمة.

الثاني: الأمانة وذلك بأن لا يغشى ما قاله المستشارون؛ وأن يكون كتموا، إلا إذا أذنوا بذلك ^(٣).

* **كما أن من الأمانة أن ينقل آراءهم بدقة، من غير زيادة ولا نقص ولا تحريف، إذا لم يترب على نقل مشورتهم مفسدة، فإن المجالس بالأمانات كما في الحديث ^(٤).**

الركن الثاني: المستشار:

وهو الأساس من هذه الأركان، وذلك أن مشروعية الشورى تدور حوله، إما لأنخذ ما لديه من رأي في الأمر المشاور فيه، أو لتطيب نفسه ومراعاته تحقيقاً لمصلحة ودفعاً لمفسدة، إلى غير ذلك من الأمور المتعلقة به.

ولأهمية هذا الركن فسألناوله من جانبين:

أولاً: الصفات التي يجب أن تتوافر فيه.

ثانياً: ما يجب على المستشار.

الجانب الأول: تكون مراعاته من قبل المستشير قبل استشارته له في مدى تتحققه فيه.

أما الجانب الثاني: فتجب مراعاته من قبل المستشار أثناء استشارته وبعدها.

١ - سورة آل عمران آية: ١٥٩.

٢ - انظر: تفسير الطبرى ٤ / ١٥٣.

٣ - قد يكون الإن بالتصريح أو بالقرآن المعترضة.

٤ - أخرجه أحمد وأبو داود عن جابر -رضي الله عنه-، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع ص (١١٣٣).

أولاً: صفات المستشار:

نظرنا لما للمستشار من أثر في الأمر المشاور فيه، وحيث إن رأيه معتبر في القضية المطروحة، وبما أن كثيرا من الناس لا يدركون الصفات والشروط التي يجب أن تتوافر فيمن يستشرون، ولذلك لو سألت بعضهم: هل استشرت قبل أن تقدم على عملك^(١)? سيقول لك نعم، بل أكثر من واحد، وإذا سأله من استشرت؟ تفاجأ بأنه استشار من ليس أهلاً لذلك، ولذلك جاء الرأي معوجاً كصاحبه:

من غرس الخنzel لا يرجي أن يجتني السكر من غrustه^(٢)

وكم قال الآخر:

وهل يبت الخطى إلا وشوجه وتغرس إلا في منابتها النخل

لذلك كله، وحيث لم أطلع على من كتب في الموضوع بصورة متكاملة، وإنما وجدت إشارات من هنا وهناك، أفادت منها في هذه الصفات^(٣) وللحاجة الماسة إلى تدوين هذه الصفات، فقد بذلت جهدي، واستشرت إخواني ومشايخي، فجاءت حصيلة أشعر أنها تستحق التدوين، (وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ)^(٤) [سورة يوسف، الآية: ٧٦] وألخص هذه الصفات فيما يأتي:

١ - التقوى والورع:

الاستشارة أمانة، فالمستشار مؤمن، ولا أمانة لفاسق ما كفر مخداع، قال الشاعر^(٥)
ولا تبغ رأيا من خنون مخداع ولا جاهل غر قليل التدبر
فمن يتبع في الخطب خدعة خائن يعبد بنان النادم المتسر

١ - وبخاصة إذا كان العمل الذي قام به يفتقر إلى الحكمة وبعد النظر.

٢ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٣٣، والبيت لعلي الرضا.

٣ - من ذلك بعض كتب التفسير، وملامح الشورى للنحو.

٤ - سورة يوسف آية: ٧٦.

٥ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٢٤٢، والبيتان لعبد الله فكري.

إنك عندما تنسد رأيا من أحد، فإنك تلجم إلية في أمر له خصوصيته وقيمة، ورأيه قد يكون فاتحة خير لك، وقد يكون عكس ذلك، فإذا لم يكن الرجل تقينا، يراقب الله فيما يقول ويسمع، فقد يعطيك رأيا يأتي بخلاف ما أردت، وقد تكون له أهداف تحالف أهدافك، فيضرك من حيث أردت أن ينفعك.

* والتقوى أعم وأشمل مما ارتسم في أذهان كثير من الناس عن التقوى في معناها الخاص، وإنما المراد هو التقوى والورع بمعناهما الشرعي الشامل.

٢ - العلم المناسب لملته:

قال الإمام البخاري: وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشرون الأئمة أهل العلم ^(١). والاستشارة سؤال، والله -جل وعلا- يقول: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) ^(٢) [سورة النحل، الآية: ٤٣] وقال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ما رأيت أحداً أحضر فهما، ولا ألب لبا، ولا أكثر علماً من ابن عباس -رضي الله عنهما-، ولقد رأيت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يدعوه للمعضلات، ثم يقول: جاءتك معضلة، ثم لا يجاوز قوله ^(٣) ..

* وإذا أهم الأمر دعاه، وقال له: غص غواص ^(٤). والمراد بالعلم هنا العلم المناسب للقضية المطروحة، والأمر المشاور فيه، حيث يكون المستشار من أهل ذلك الأمر، لأن الجاهل قد يقوده إلى الطريق المعوج، كما قال الشاعر ^(٥).

ولا تبغ رأيا من حثون مخادع
ومن يتبع في أمره رأي جاهل يقوده إلى أمر من الغي منكر

١ - انظر: صحيح البخاري كتاب الاعتصام.

٢ - سورة النحل آية: ٤٣.

٣ - انظر: ملامة الشورى ص ٣٠٣.

٤ - انظر: ملامة الشورى ص ٣٠٣.

٥ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٤٣، والبيتان لعبد الله فكري.

وأصل العلم ورأسه وذرؤة سنامه العلم الشرعي، وإذا أطلق العلم فهو المراد بذلك، وغيره من العلوم لا بد من تخصيصه، فمشاورة العلماء دليل على العقل وبعد النظر، لأنهم الرءوس وغيرهم الذنب، قال الشاعر^(١):

العلم زين وتشريف لصاحبـه
فاطـلـ هـديـتـ فـنـونـ الـعـلـمـ وـالـأـدـبـ
كـانـواـ الرـؤـسـ فـأـمـسـىـ بـعـدـهـ ذـنـبـ

وقـالـ الآـخـرـ يـخـاطـبـ طـالـبـ الـعـلـمـ (٢).

فـلـعـلـ يـوـمـاـ إـنـ حـضـرـتـ بـجـلـسـ
كـنـتـ الرـئـيـسـ وـفـخـرـ ذـاكـ اـلـجـلـسـ

٣ - التجربة:

روى البخاري في الأدب المفرد: لا حكيم إلا ذو تجربة^(٣).

* إن التجربة رصيد ضخم تصقل موهابـ المرءـ، وتزيـدهـ خـبـرـةـ وـحـنـكـةـ، وـمـنـ خـالـلـ تـجـربـتـهـ يـسـطـعـ
أن يقوم الأمور، ويزـنـهاـ عـيـزـانـهاـ منـ خـالـلـ ماـ مـرـ بهـ مـنـ تـحـارـبـ وـأـحـدـاثـ..

* إن التجربة فرع عن العلم، وهي مدرسة عريقة، يتخرج منها عقلاـ الرجالـ، وهي علم
مكتسبـ، يـفـوقـ الـعـلـمـ المـلـقـنـ أـحـيـانـاـ..

* والعلم الشامل هو الذي يجمع بين التلقـيـ والتـجـربـةـ وـالـاـكـتسـابـ،..

واستشارة قليل التجربة كاستشارة الجاهل، لها آثارـهاـ وـسـلـيـانـهاـ، ولذا قال الشاعر^(٤):
ولا تستشر في الأمر غير مـجـربـ لـأـمـالـهـ^(٥) أو حـازـمـ مـتـصـرـ

١ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٥٠، ٤٥١.

٢ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٥١.

٣ - ضعـهـ الأـلـبـانـيـ فيـ ضـعـيفـ الـجـامـعـ صـ (٩٠٧ـ)ـ وـالـمشـكـاةـ رقمـ (٥٠٥٦ـ).

٤ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٤٣، وـالـبـيـتـ لـعـبـدـ اللهـ فـكـريـ.

٥ - أي سبقـ لكـ تـجـربـتهـ، وـمـنـ جـرـبـهـ فـهـوـ ذـوـ تـجـربـةـ.

وقال الآخر:

ألم تر أن العقل زين لأهله ولكن قام العقل طول التجارب

٤ - الأمانة والكتمان

روى أهل السنن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المستشار مؤمن" ^(١).

والأمانة فرع عن التقوى والورع، وأفردها لأهميتها وأثرها في الشورى..

والكتمان أمانة، وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "استعينوا على إنجاح حوائجكم بالكتمان" ^(٢).

ولذا فمن المهم أن نبحث عن الأمين الكتم لتفادي له بأمورنا، وأخص شئوننا. إنه لا يستشار إلا في أمر ذي بال، له ما بعده، والأمانة في مثل هذا الأمر لها مكانتها من عدة وجوه أهمها:.

١ - أن يكون أميناً في مشورته، حيث يعطيك الرأي الصادق، غير خائن ولا مستهتر..

٢ - أن يكتم عنك ما استشرته فيه، إلا إذا أذنت له في ذلك.

* ومن القصص التي تروى في هذا الجانب قصة شريح القاضي مع ابنه، حيث كانت بين الابن ورجل خصومة، فجاء الابن يستشير والده في مقاضاة ذلك الرجل، ويسأل والده: هل الحق لي فأقاضيه؟ وإن لم يكن لي صاحته!! فقال له والده: أرى أن تقاضيه، فلما تقاضيا عند شريح حكم على ابنه، وأثبت الحق للرجل.

* وعندهما سأله ابنه: كيف ذاك وقد أشرت علي بمقاضاته؟ قال له: إني خشيت أن يضيع حق ذلك الرجل..

١ - أخرجه أبو داود "٥١٢٨" والترمذى "٣٧٤٥" وابن ماجة "٢٨٢٣" عن أبي هريرة، وأخرجه الترمذى أيضاً عن أم سلمة وابن ماجة عن ابن مسعود، وصححه الألبانى في صحيح الجامع "٦٧٠".

٢ - أخرجه الطبرانى في المعجم الكبير والأوسط، وذكره ابن الجوزى في الموضوعات (٢ / ١٦٦)، وضعفه الشوكانى في الفوائد المجموعة. وصححه الألبانى.

* و الحق أن شريحا كان ناصحا لابنه، فضلا عن نصحه لذلك الرجل، لأن أخذ الحق في الدنيا أهون من أخذه في الآخرة.

* ويقابل هذه القصة قصة أخرى حدثت منذ سنوات قريبة، حيث عزم أحد الناس على إقامة مشروع تجاري في منطقة من المناطق، وكان النظام لا يسمح بتعدد المشروع في منطقة واحدة، واختار منطقة ليس فيها مثيل لهذا المشروع، فذهب يستشير أحد التجار الذين أنشأوا مشروعًا مماثلاً في منطقة أخرى، ..

* فرحب به التاجر، وطلب منه أوراق المشروع ليبني ملحوظاته عليها، على أن يراجعه بعد عدة أيام، ففرح هذا الرجل، وسلمه أوراق المشروع. فذهب التاجر من الغد إلى الجهات المعنية، وسجل المشروع باسمه.

* وبعد عدة أيام جاءه صاحب المشروع فأعطاه أوراقه، وقد كتب عليها ملحوظاته، فشكره الرجل وانصرف. وعندما ذهب للجهة المعنية لتسجيل المشروع فوجئ أن المشروع مسجل، ومن قبل من؟ سجله هذا التاجر الذي اتمنه واستشاره، ولم يكن أمينا!! فإذا كانت الأمانة مطلوبة في أمور الدنيا، فإنها في أمور الدين والدعوة أكد وأهم، وقليل ما هم..

٥- العقل والرزانة وسداد الرأي:

* العقل زينة الرجال، وما أُتي الإنسان بعد الإسلام والعلم خيراً من العقل..
والعقل يكسو المرء مهابة وجلالاً. وسداد الرأي دليل على الرزانة والعقل، قال الشاعر ^(١) .

لولا العقول لكان أدنى ضيغماً أدنى إلى شرف من الإنسان
ولربما طعن الفتى أقرانه بالرأي قبل تطاعن الأقران

وقال الآخر ^(٢) .

١ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٥٣.

٢ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٥٣.

العقل حلة فخر من تسللها
والعقل أفضل ما في الناس كلهم

كانت له نسباً تغنى عن النسب
بالعقل ينجو الفتى من حومة الطلب

ومنزلة العقل كبيرة، ولذلك وردت الآيات الكثيرة تعني على الذين لم يؤمّنوا، وتسمّهم بأنّهم لا يعقلون (أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَئْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ أَفَلَا يَعْقِلُونَ) ^(١) [سورة البقرة الآية: ٤٤] (أَفَ لَكُمْ وَلَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا يَعْقِلُونَ) ^(٢) [سورة الأنبياء، الآية: ٦٧] (صُمُّ بُكْمُ عُمِّيُّ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) ^(٣) [سورة البقرة، الآية: ١٧١] والآيات في هذا كثيرة جداً.. وخلاصة القول: إن من أهم صفات المستشار وسماته أن يكون عاقلاً رزيناً، ومن شاور الرجال شاركهم في عقولهم، فهل تريد أن تشارك في عقل ضعيف، أو عقل رزين مكتمل؟! وصدق الشاعر ^(٤):

وإن باب أمر عليك التوى فشاور لبيا ولا تعصه

وقال الآخر ^(٥).

وعقل ذي الحزم مرأة الأمور بها يرى الحقائق والجهول مجاهول

٦ - التخصص:

ما تحدّر العناية به أن يكون المستشار متخصصاً في الأمر المتشاور فيه، إذا كان هذا الأمر مما يقتضي التخصص ^(٦).

١ - سورة البقرة آية: ٤٤.

٢ - سورة الأنبياء آية: ٦٧.

٣ - سورة البقرة آية: ١٧١.

٤ - البيت لعبد الله بن جعفر الطالبي وانظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٢٤.

٥ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٥٤.

٦ - لأن هناك أموراً عامة لا تحتاج إلى ذلك.

* وذلك لأن الاستشارة نوع من الاستفتاء، والله - جل وعلا - يقول: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) ^(١) [سورة النحل، الآية: ٤٣].

* وقد استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم السعدين في قضية ثمار المدينة..

* واستشار عمر - رضي الله عنه - حفصة - رضي الله عنها - في مقدار صبر المرأة عن زوجها، وأخذ بقولها..

* والتخصص وإن كان فرعًا عن العلم، ولكنه أخص منه. ولا يلزم أن يكون مقياس التخصص هو الحصول على شهادة متخصصة، بل إن من تفرغ لشيء فقد تخصص فيه، فالبناء متخصص في البناء، والمزارع متخصص في الزراعة، وهكذا..

٧- المعايشة للقضية المطروحة والتفاعل معها:

هناك من الناس من يتصرف بعدم الإحساس واللامبالاة، وقد تأتي قضية تشغل بالكثيرين، وتجدهم يتفاعل معها من قطاع كبير من الناس، بينما هناك آخرون كأن الأمر لا يعنيهم من قريب أو بعيد. ومثل هذا النوع من الناس لا يصلح للاستشارة في مثل هذه القضايا العامة.

* إن معايشة القضية والتفاعل معها جزء من تصورها وإدراك أبعادها، وهذا من لوازם إبداء الرأي فيها..

* إن كون المستشار يعيش في واد والمستشار يعيش في واد آخر قدح في الاستشارة، وضعف في الرأي..

* أما القضايا الفردية الخاصة، فالامر أوسع من ذلك، ولا يلزم فيها ما يلزم في غيرها، لأننا لا نستطيع أن نلزم الناس أن يعيشوا قضايانا الخاصة، وشئوننا الفردية..

٨- الجدية والحرام:

الجحديه والحزم من سمات الرجال، والجحديه في الرأي فرع عن الجحديه العامة للإنسان، فإذا كان جادا في جميع شئونه وأحواله، فإنه سيكون جادا حازما في رأيه ومشورته، وإذا كان عابثا لاهيا متهاونا، فلا تعجب من اعوجاج رأيه وضعف مشورته.

من يهـن يـهل الـهـوان عـلـيـهـ مـاـجـرـحـ بـيـتـ إـيـلامـ^(١)

ولذلك فعلى المستشير أن يكون عارفاً من يستشير، حتى لا يؤتى على حين غرة:
ولا تستشر في الأمر غير م التجرب لأمثاله أو حازم متـبـصـرـ^(٢)

وقال الآخر^(٣)

ولا تعاشر سوى حزم أخا ثقة وارباً بنفسك لأن ترعي مع الهمـلـ

وقال الثالث^(٤)

ولا تستشر غير ندب حازم يقطـ قدـ استـوىـ فيـهـ إـسـرـارـ وـإـعـلـانـ

وبعد:

هذه أهم الصفات التي يجب أن تتوافر في المستشار، وقد لا تجتمع كلها في فرد واحد، بل قد يندر ذلك، ويتم التغلب على هذا الأمر بتعدد المستشارين، بحيث تجتمع هذه الصفات في مجموعهم، وإن لم تتوافر في آحادهم.

١ - البيت لأبي الطيب المتنبي.

٢ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٤٣، والبيت لعبد الله فكري.

٣ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٤٥، والبيت لأحمد الهاشمي.

٤ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٣١، والبيت لأبي الفتح البستي.

* مع أن بعض الأمور لا يلزم أن تتوافر لها جميع هذه الصفات، بل إن وجود أغلبها كاف لإنجاح الأمر المشاور فيه، والوصول إلى الرأي الناضج والقول السديد، وبعض هذه الصفات يمكن بعضاً بحيث لو تخلفت صفة كفت عنها الأخرى.

* مع الإشارة إلى أن الأمور المشاور فيها ليست كلها على درجة واحدة من الأهمية والتأثير، ولذا يجب إزال الأمور منها، وعدم تضخيم قضية على حساب قضايا أخرى، والحكمة هي وضع الشيء في موضعه، فلا إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا جفاء، وخير الأمور أو سطتها.

ثانياً: ما يجب على المستشار:

وهي الأمور التي يجب مراعاتها من قبل من يستشار في أمر من الأمور، حيث إن المستشير ما لجأ إلى المستشار إلا ثقة فيه، ورغبة في مساعدته على أمر أشكال عليه، وحرصاً على مشاركته له في علمه وعقله وبعد نظره، فيجب أن يكون عند حسن ظنه. ولذلك فإن هناك أموراً يجب أن يعني بها من يستشار قبل المشورة وأثناءها وبعدها، وأجملها فيما يلي:

١- الصدق في الرأي ومحض النص والتجرد: إن على المستشار أن يكون صادقاً في مشورته، مخلصاً في نصيحته، متجرداً عن الهوى والأغراض الصرافية عن قول الحق.

* ومن الصدق في الرأي أن يقول له ما يعتقد أنه الحق، ولا يجامله في ذلك، فإن بعض المستشارين يقول للمستشير ما يجب لا ما يجب، وبخاصة إذا كان ذا منصب أو مكانة، وهذا من الخيانة والغش، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من غشنا فليس منا" ^(١).

* والغش أنواعه كثيرة جداً، ومن أسوأ أنواع الغش: الغش في الرأي، وصديقك من صدّقك لا من صدّقك؛ وإذا وجد المستشار أنه يصعب عليه أن يقول رأيه الصريح في المسألة فليعتذر، فهو خير له وللمستشير.

٢- التأني وعدم التسرع: مما يجب على المستشار ألا يتتعجل الرأي، وعليه بالتأمل، وطول التفكير، وتقليل الأمور على جميع جوهاها، حتى يتضح له الحق، ويتبين الصواب. إن العجلة من الشيطان، وما ندم من تأني وصبر:

اصبر قليلاً وكن بـالله معتصماً
لا تعجلن فإن العجز بالعجل^(١)

وقال الآخر^(٢).

تأن ولا تضيق للأمر ذرعاً فكم بالنجاح يظفر من تأني
تأن فحيثما المرء تأنى يبل نجحاً ويدرك ما تمنى

والتأني مسألة نسبية، تختلف من أمر لآخر، فبعض الأمور تحتاج إلى الأيام والليالي، وأخرى يكفيها ساعات، وقد تكون أقل من ذلك. والمهم هو أن يتعد عن العجلة القادحة، وألا ينطق برأيه إلا بعد تقليل الأمور على جميع الوجوه والاحتمالات، وما أحسن ما قال الشاعر^(٣)

ومن الرجال إذا استوت أخلاقهم من يستشار إذا استشير فيطرق
حتى يحل بكل واد قلبه فيري ويعرف ما يقول فينطق

إن بعض الناس يعطي الرأي قبل أن ينتهي المستشير من كلامه، وهذا مع أن فيه سوء أدب، فهو يدل على العجلة، والخفة، وضعف الرأي، وليس كما يتصور البعض ذكاء وسرعة بدبيهة، فاحذر أن تكون "بادي الرأي".

٣- تصور الأمر على حقيقته: وهذا يستلزم مناقشة المستشير واستيضاحه، وعدم الاكتفاء بما يقول، إلا إذا بين لك أنه لم يخف شيئاً، أو علمت ذلك بالقرائن والشهود.

١ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٧٨.

٢ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٧٨.

٣ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤٢٧، والبيتان لصالح بن عبد القدس.

* وقد بينت أن من الواجب على المستشير أن يوضح الأمر على حقيقته، وعدم الاقتصار على جزء منه، ولكن بعض المستشيرين لا يفعل، ذلك لأسباب تختلف من فرد لآخر.

* ومن هنا فإن على المستشار أن يتبه لهذه المسألة، وأن يستوضح الأمر، ويعرف القضية من جميع جوانبها وملابساتها، لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، والرأي حكم قاطع له ما بعده. ولقد رأينا بعض الآراء تنسب لبعض الأفراد مما تكون محل استغراب وتعجب!! فإذا سئل عن هذا الرأي بين لك أنه لم يصور له الأمر كما ظهر، وإنما أعطي جزءاً من الموضوع فأبدى رأيه فيه، ثم اتضح أن القضية خلاف ذلك.

٤ - الأمانة والكتمان: ذكرت أن من صفات المستشار الكتمان والأمانة، وهذا الأمر ذكرته هناك من أجل مراعاته من قبل المستشير، وهنا أذكر هذا الأمر لأهميته، ومن أجل مراعاته من قبل المستشار، فالمستشار مؤمن، كما ورد في الحديث الذي رواه أهل السنن ^(١)

* وكما أنه يجب على المستشير أن يكتم رأي من استشار إلا إذا أذن له، فكذلك يجب على المستشار أن يكتم الأمر المنشور فيه إلا إذا أذن له المستشير:
والسر فاكتمه ولا تنطق به فهو الأسير لديك إذ لا ينشب ^(٢)

والأمانة أعم من الكتمان، فكل ما يتعلق بها يجب مراعاته والأخذ به؛ لأن المستشار مؤمن..

٥ - الاستشارة: وما تحدّر الإشارة إليه، أن على المستشار إذا استشير في أمر ذي أهمية، ولم يتضح له الأمر فيه، وكان يعرف من الرجال من له قدرة على إبداء الرأي في هذا الأمر المهم، وقد لا يتمكن المستشير من الوصول إليهم، فإنه يحسن أن يستأذن صاحب الأمر في استشارة من يراه من هؤلاء، فإذا أذن له استشار من يتوسّم فيه القدرة على تقدير الأمر، وإبداء الرأي فيه ^(٣) مع الحرص على مراعاة

١ - سبق تخيّريجه ص ٧٨.

٢ - انظر: جواهر الأدب ٤ / ٢٨، والبيت لصالح بن عبد العدوس.

٣ - مع الحرص على ألا يتسلّل الموضع، وإنما تقدر الأمور بقدرها.

الضوابط والشروط التي سبق ذكرها. وأرى أن يقتصر مثل هذا الأمر على الموضوعات والقضايا التي لها أهميتها وتأثيرها، مع أمن عدم حدوث سلبيات من جراء ذلك.

الركن الثالث: الأمر المشاور فيه:

وهذا من الأهمية بمكان، وقد غلط في هذا الباب أناس كثيرون، حتى وصل الأمر عند بعض القوم إلى التشاور في شريعة الله أتطبق أم لا؟! وإن كانت هذه الشورى ليست من الإسلام في شيء، وإن زعم أصحابها خلاف ذلك!!

وي يمكن أن نحدد الأمر المشاور فيه بالضوابط التالية:

١ - لا يجوز التشاور في أمر فيه نص من كتاب أو سنة، قال الله - تعالى:- : (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) ^(١) [سورة الأحزاب، الآية: ٣٦] والتشاور نوع من الخيرة المنفية هنا.

* **وقال الإمام البخاري:** "وكان الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشرون الأماء أهل العلم في الأمور المباحة، ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب والسنة لم يتعدوه إلى غيره" ^(٢).

* **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:** "وقد قيل: إن الله أمر بها نبيه صلى الله عليه وسلم لتأليف قلوب أصحابه، وليركتدي به من بعده، وليسخرج منهم الرأي فيما لم ينزل فيه وحي" ^(٣).

* **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - أيضاً:** "وإذا استشارهم، فإن يبَين لهم بعضهم ما يجب اتباعه من كتاب الله، أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم أو إجماع المسلمين، فعليه اتباع ذلك، ولا طاعة لأحد في خلاف ذلك، وإن كان عظيماً في الدين والدنيا. قال الله - تعالى :- : (أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) ^{(٤)(٥)} [سورة النساء، الآية: ٥٩].

١ - سورة الأحزاب آية: ٣٦.

٢ - انظر: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، ومصنفة النظم الإسلامية ص ٢٥٠.

٣ - انظر: السياسة الشرعية ص ١٥٨.

٤ - سورة النساء آية: ٥٩.

٥ - انظر: السياسة الشرعية ص ١٥٨.

* **وقال البخاري - أيضاً:** "فإذا عزم رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله؛ لأنها قد صارت مسألة نص، ومسألة مشروعية لا شورى فيها" ^(١).

* **ويدخل في هذا الواجب والحرام والمندوب والمكروه، لأنها أمور مشروعة، قال الدكتور مصطفى كمال وصفي:** "وذلك لأن الواجب واجب بحكم شرعي، وكذا المندوب أو الحرام أو المكروه، كل ذلك حكمه بدليل شرعي، فيكون اتباعه مسألة مشروعة، وهذه المسائل يجب تطبيق الشرع فيها" ^(٢).

٢- لا يجوز التشاور في الأمور الاجتهادية الفقهية، إلا إذا كان بحث المسألة علمياً من قبل أهل الاختصاص يعتبر تشاوراً، وبعض أهل العلم لا يعده من قبل التشاور..

قال الدكتور مصطفى وصفي: "وأما المسائل الشرعية التي فيها نص، أو التي يطبق فيها النص بالقياس، أو فيها إجماع عند من قالوا به، أو تتحقق مصلحة شرعية، أو درء مفسدة ^(٣) فهذه تتم بطريق الاستدلال الشرعي، والاجتهد المقرر في أصول الفقه على درجة الدقة، وليس على وجه الشورى بسعتها، وحرية التقدير فيها". والاجتهد ليس شورى، وشتان بين الأمرين ^(٤). وقال: "ولا تكون من المباحثات التي تجري فيها المشورة لدى خفاء الضرر والمصلحة فيها، لأن استرضاح المصلحة هو اجتهد، يجب أن يجري بطرق الاجتهد الشرعية" ^(٥). وهذه المسألة خلافية بين العلماء. قال الدكتور مصطفى وصفي: "ومع ذلك فقد جرى البعض على التوسيع، واعتبار المداولة في الاجتهد شورى، ثم قال: وما تحرجنا إلا للحرص على مجال تطبيق قواعد الاستدلال، والاجتهد في مجالها، وإخضاع أمور المشروعية لأحوال الاجتهد، ضبطاً لتطبيق الشريعة" ^(٦).

١ - انظر: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، ومصنفة النظم الإسلامية ص ٢٥٠.

٢ - انظر: مصنفة النظم الإسلامية ص ٢٥٠.

٣ - هذا مقيد بالمصلحة والمفسدة الشرعية، لا مطلق المصلحة والمفسدة لأن الشورى لم تشرع إلا لتحقيق المصلحة ودرء المفسدة.

٤ - مصنفة النظم الإسلامية ص ٢٥١.

٥ - مصنفة النظم الإسلامية ص ٢٥١.

٦ - انظر: مصنفة النظم الإسلامية ص ٢٥٢.

* وأقول: لا شك أن تداول المسألة بين العلماء المجتهدين للوصول إلى الحكم الشرعي نوع من الشورى، ولكنه من الشورى المقيدة، أو الشورى الخاصة، وليس من الشورى التي عنيتها في هذا البحث، وهي الشورى التي أعم من ذلك، ولا مشاحة في الاصطلاح.

- ٣- ومن خلال ما سبق فإن الشورى تكون في الأمور المباحة، التي يستوي فيها طرفا الحكم، فلا هي واجبة أو مندوبة، ولا هي حرام أو مكروهة. قال الإمام البخاري: وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشرون الأمانة أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ^(١).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد قيل: إن الله - تعالى - أمر بها نبيه صلى الله عليه وسلم ليستخرج منهم الرأي فيما لم ينزل فيه وحي، من أمر الحروب، والأمور الجزئية، وغير ذلك" ^(٢).
• وقال: " وإن كان أمراً تنازع فيه المسلمون، فينبغي أن يستخرج من كل منهم رأيه، ووجه رأيه، فأي الرأي كان أشبه بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم عمل به" ^(٣).

• والخلاصة:

إن الشورى تكون في الأمور العامة، والأمور المستجدة، مما لا يدخل تحت ما أشير إليه سابقاً من الأمور الشرعية التي لا شورى فيها.
ومن ذلك: الوسائل المباحة، والأساليب المباحة، ولكل أمر ضوابطه التي تلائمه. والله أعلم.

١ - انظر: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، ومصنفة النظم الإسلامية ص ٢٥٠.

٢ - انظر: السياسة الشرعية ص ١٥٨.

٣ - انظر: السياسة الشرعية ص ١٥٨.

معالم في الشورى:

بينت فيما مضى الأبواب الرئيسية في الاستشارة، وهناك مسائل مهمة لم ترد فيما سبق، ولا بد من بيانها استكمالاً للموضوع، وحيث إنها ليست في موضوع واحد من موضوعات الشورى، فقد جعلت لها عنواناً خاصاً أسميه: **معالم في الشورى**.

١ - النصيحة بينها وبين الشورى عموماً وخصوصاً، وذلك أن بعض أنواع النصيحة من المشورة، حيث إن النصيحة قد تكون من باب التذكير لأمر يعلمه الإنسان، كتذكير الإنسان بالله، ونفيه عن المحرمات - مع علمه بها - ونحو ذلك.

وقد تكون من باب التعليم، كبيان الحلال من الحرام لرجل قد وقع في الحرام وهو لا يعلم، فإن هذا من التعليم، وهو نصح له.

* **ومن النصح** أن تدل إنساناً على أمر فيه بحاجة له، وقد خفي عليه هذا الأمر، فهذه نصيحة مشورة. وقد وردت النصيحة في القرآن والسنة، فنوح - عليه السلام - يقول لقومه: (أَبْلُغُوكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ)^(١) [سورة الأعراف، الآية: ٦٢] وهو دعاء - عليه السلام - يقول: (أَبْلُغُوكُمْ رِسَالاتِ

١ - سورة الأعراف آية: ٦٢

رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ^(١) [سورة الأعراف، الآية: ٦٨] إلى غير ذلك من الآيات. وفي الحديث الصحيح الذي رواه أبو رقية تميم بن أوس الداري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الدين النصيحة قلنا: من يا رسول الله؟ قال: الله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم ".^(٢)

* وفي الحديث الصحيح - أيضاً - قال الصحابي الجليل: "باعينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وعلى النصح لكل مسلم".^(٣)

* ومن خلال ما سبق تتضح أهمية النصيحة ومشروعيتها، ومن النصيحة التي وردت في القرآن، وهي من المشورة الصادقة، نصيحة الرجل من آل فرعون لموسى - عليه السلام -، وبعد أن أخبره أن المأمورون في قتله، نصحه وأشار عليه بالخروج: (وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتِمُرُونَ بِكَ لِيُقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ)^(٤) [سورة القصص، الآية: ٢٠]. وقد أخذ موسى بنصيحته ومشورته. (فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّنَحْنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)^(٥) [سورة القصص، الآية: ٢١] ونجد مقابل ذلك النصيحة الكاذبة والمشورة الموبقة، عندما أشار إبليس على أبيينا آدم - عليه السلام - أن يأكل هو وزوجته من الشجرة، وعندما رأى منهما عدم الاستجابة الفورية لمشورته أقسم لهما - كاذباً - إنه ناصح لهما (وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ فَدَلَّاهُمَا بِعُرُورٍ)^(٦) [سورة الأعراف، الآيات: ٢١، ٢٢].

١ - سورة الأعراف آية: ٦٨.

٢ - أخرجه مسلم (١/٧٤، رقم ٥٥) وأبو داود "٤٩٤٤" والنسائي "٤٢٠٠" وأحمد (٤ / ١٠٢) عن تميم الداري وأخرجه الترمذى "١٩٢٧" عن أبي هريرة.

٣ - أخرجه البخاري (١/١٦٦، رقم ٥٧-فتح). ومسلم (١/٧٥، رقم ٥٦).

٤ - سورة القصص آية: ٢٠.

٥ - سورة القصص آية: ٢١.

٦ - سورة الأعراف آية: ٢١-٢٢.

* وبهذا يتضح لنا أن من أنواع النصيحة وأقسامها: أن تشير على إنسان في أمر من الأمور التي ترى فيه خيرا له، ولو لم يطلب منك أن تشير عليه، فإن هذا من باب النصح له، والشفقة عليه، وهو داخل في باب التعاون على البر والتقوى.

* ومثل ذلك ما أشار به الحباب بن المنذر في بدر، فعندما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدر قبل الماء، جاءه الحباب فقال له:
أرأيت هذا المنزل، أمنزلا أنزلتكه الله ليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه، أم هو الرأي وال الحرب
والمكيدة؟

* فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بل هو الرأي وال الحرب والمكيدة". قال: يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم فتنزله، ثم تغور ما وراءه من القليب، ثم نبني عليه حوضا فملئه ماء، ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقد أشرت بالرأي" ^(١).

من أشير عليه بأمر أن يتقي الله فيما يقال له
٢- إذا أشار عليك إنسان برأي - وأنت لم تستشره - ورأيت فيه خيرا، فخذ بمشورته ونصحه،
كما فعل موسى -عليه السلام-.

* وإن كنت عزمت على أمر، فأشير عليك بخير منه، فدع رأيك، وأنت الذي هو خير، فقد كتب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - رسالة لعبد الله بن قيس - رضي الله عنه - قال فيها:
* لا يعننك قضاء قضيته بالأمس، فراجعت فيه نفسك، وهديت لرشدك، أن ترجع إلى الحق، فإن الحق قد يلا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل.

١ - قال الألباني في تخریجه لأحادیث فقه السیرة ص ٤٠: رواه ابن هشام عن ابن إسحاق قال: فحدثت عن الرجال من بنی سلمة أنهم ذكروا أن الحباب، وهذا سند ضعيف لجهالة الواسطة بين ابن إسحاق والرجال من بنی سلمة، وقد وصله الحاکم، وفي سنته من لم أعرفه، قال الذهبي في تلخیصه: قلت: (حديث منکر)، ورواه الأموی من حديث ابن عباس، كما في البدایة، وفيه الكلبی وهو کذاب.

*الفهم الفهم فيما تلجلج في صدرك مما ليس من كتاب ولا سنة، واعرف الأشباه والأمثال، ثم قس الأمور عند ذلك، واعمد إلى أحبها إلى الله، وأشبهها بالحق فيما ترى (١).

إن بعض الناس يصعب عليه أن يتراجع عن رأيه، وقد يعتبر ذلك ضعفاً ومسبة، وليس هذا الأمر بصحيح، وما قاله عمر - رضي الله عنه - ومن مثل عمر في القوة وسداد الرأي - عدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر رضي الله عنه وقد وافقه القرآن أو وافق القرآن قبل نزوله مراراً، وما قاله عمر عين الحكمة وال بصيرة، بل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ولنيات الذي هو خير" ^(٣).

واليمين عزيمة وقسم، ومع ذلك أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجوع إلى الأفضل حتى لو لم يكن باطلا، فكيف إذا كان الأمر دائرا بين الحق والباطل. وهذه مسألة ضل فيها كثير من الناس.

فعلى المرء إذا أشير عليه بأمر أن يتقي الله فيما يقال له، ولا يأخذه الكبر، ولا يحقرن أحدا، فإن المدهد قال لسليمان -عليه السلام-: "أحاطت بما لم تخط به". سورة النمل، الآية: ٢٢. وقد سمع منه سليمان، وأخذ بما قال، كما في سورة النمل.

والشاعر يقول:

لا تُحقر الرأي يأتيك الحَقِير به فالحل وهو ذباب طائر العسل^(٣)

ولا تغرنك الأشكال والأجسام. واقرأ هذه الدرر:
ترى الرجل النحيف فتزرديه وفي أثوابه أسد هصور
ويعجبك الطير فيخلف ظنك الرجل الطير

^١ - انظر: أخبار عمر ص ١٨٢، والوثائق السياسية ص ٣٢٧، وملامح الشوري للنحوى ص ٣٣١.

٢- آخرجه مسلم (٣ / ٢٧١)، رقم (١٦٥٠) وأحمد (٢ / ٣٦١) والترمذى (١٥٣٠) عن أبي هريرة وأخرجه البخاري بمعناه عن أبي موسى الأشعري (١٣ / ٥٣٧، ٧٥٥٥)، رقم (٥٣٧).

^٣ - انظر: جواهر الأدب، ٤٢٥١٢، والأبيات للعباس بن مرداس.

فما عظم الرجال لهم بفخر ولكن فخرهم كرم وخير
ضعاف الطير أطواها جسوماً ولم تطل البزاوة ولا الصقور

٣- الاختلاف من طبيعة البشر. ويجب ألا نضيق بالخلاف، وما جاءت الشورى إلا معالجة لهذا الأمر، ومن تصور أن اختلاف المدارك والأفهام يمكن أن يزول فقد تطلب شططاً، وتبعاً لذلك حدث الاختلاف في أمور كثيرة. (وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ^(١) [سورة هود، الآيات: ١١٨، ١١٩] والمهم في مسألة التشاور أن تلتزم بآداب الشورى وضوابطها، وما يتوصل إليه بعد ذلك فهو خير، سواء اتفق الجميع على القضية المطروحة أم اختلفوا، وأخذ بأرجح الآراء وأرشدها وأقربها للحق.

* وقد اختلف الصحابة -وهم خير القرون- في أمور كثيرة، ولكن هذا الاختلاف لم يخرجهم عن المنهج السوي والطريق القويم.

٤- هل الشورى ملزمة أو معلمة

اختلف العلماء في هذه المسألة قديماً وحديثاً، وقد احتاج كل فريق ببعض الأدلة العامة.

* وبما أن هذه القضية ليست من أسس هذا البحث، فلن أقف عندها، لأن بسطها يحتاج إلى تأصيل ومناقشة ليس لها مكانها.

* وهي من مسائل الاجتها د التي لم يرد فيها نص قاطع، ولم يجمع المسلمين على قول فيها، فهي مما يسوغ الاختلاف فيه، وقد يتفق قوم على أنها معلمة، وآخرون على أنها ملزمة، وقد يختلف الحكم من حال إلى حال، ومن بلد إلى بلد، ومن عصر إلى عصر، تبعاً لاختلاف الفتوى باختلاف الزمان والمكان، ومراعاة للمصالح والمفاسد، وفق الضوابط الشرعية التي حررها العلماء وحدودها.

٥- استشارة المرأة

المرأة لها مكانتها في الإسلام، ولها منزلتها التي شرعها الله لها.

* واستشارة المرأة منهج شرعي في حدود اختصاصها وقدرتها، فرسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستشير أزواجه، فقد استشار خديجة في مكة، وكانت نعم المعين له، وهي التي دلته بل وذهبت به إلى ابن عمها ورقة بن نوفل ^(١).

* واستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش في قضية الإفك حيث سألهما عن عائشة فلم تقل إلا خيراً ^(٢).

* واستشار أم سلمة في الحديبية عندما أمر الصحابة بالإحلال فلم يفعلوا، فأشارت عليه بأن يخرج ولا يكلم أحداً، وينحر ثم يحلق فسيفعلون، وهكذا كان، حيث كان رأيها السديد مخرجاً من مشكلة أهمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣).

* وعمر - رضي الله عنه - استشار حفصة، وأخذ برأيها في قضية صبر المرأة عن زوجها ^(٤).

١ - انظر: فقه السيرة ص ٩١، والقصة في البخاري.

٢ - انظر: تفسير ابن كثير ٣ / ٢٧٠، وال الحديث صحيح منفق عليه.

٣ - انظر: فقه السيرة ص ٣٦٣، والقصة عند البخاري وأحمد.

* وأشارت عليه في قضية الاستخلاف، وسع منها ^(٢).

* ورأى المرأة أحياناً قد يكون خيراً من رأي بعض الرجال، ومن أقوى الأدلة على ذلك رأي ملكة سبأ - بلقيس -، قال الحسن - يرحمه الله -: فوضوا أمرهم إلى علجة تضطرب ثديها، فلما قالوا لها ما قالوا كانت هي أحزم رأياً منهم، وأعلم بأمر سليمان، وأنه لا قبل لها بجنوده وجيوشه، وما سخر له من الجن والإنس والطير ^(٣).

* ولذا يحسن استشارة المرأة في حدود اختصاصها، وبخاصة فيما يتعلق بشئون المرأة، في الدعوة وغيرها، وهذا لا يمنع من استشارتها في بعض المسائل العامة استشارة فردية، وفق الضوابط الشرعية، ودون توسيع في ذلك، وفي حدود الحاجة إليها.

٦- استشارة الكافر:

استشارة الكافر مسألة مهمة، وقد توسع كثير من المسلمين في هذا الباب، حيث تجد أن كثيراً من المستشارين في بعض شئون المسلمين المالية والاقتصادية والسياسية بل والعسكرية من الكفار.

* وأغرب من ذلك أنك تجد من الكفار من يستشار في الأمور الاجتماعية الخاصة، التي لا شأن لهم بها، ولا علم لهم فيها، لاختلاف الدين والبيئة والطبيعة. وهناك من يمنع هذا الأمر بتاتاً، من باب سد الذرائع، ويقول: "إن استشارة الكافر فرع عن الاستعانة به"، وكلام العلماء في ذلك معروف ^(٤).

* و الذي أعلمه أنه لا تجوز استشارة الكافر إلا ضمن الضوابط التالية:

١- أن تكون هناك حاجة ماسة إليه، بحيث لا يتيسر من المسلمين من يقوم مقامه.

٢- أن يؤمن ضرره على المسلمين.

٣- أن يكون ذلك في مسائل الدنيا لا الدين.

١- انظر: ملائح الشورى ص ٣٢٨.

٢- انظر: ملائح الشورى ص ٣٤٩.

٣- انظر: تفسير ابن كثير ٣ / ٣٦٢.

٤- انظر: كتاب د. عبد الله الطريقي في حكم الاستعانة بالكافر.

* وقد توصلت إلى هذه الضوابط من خلال دراستي لكلام العلماء في حكم الاستعانة بالكفار، والضوابط التي ذكرها المحيزون لذلك ^(١).

* وكذلك كلام العلماء في حكم الزواج من الكتابيات، والشروط التي ذكرت في هذا الباب ^(٢).

* وأؤكد أن الأصل الاستغناء عنهم، وعدم اللجوء إليهم، ولكل حالة ما يناسبها.

٧- موضوع الأقلية والأكثرية في الشورى:

يختلف هذا الأمر من قضية لأخرى، فهناك قضايا لا عبرة للأقلية والأكثرية فيها، وإنما العبرة بأصالة الرأي، ولو كان المشير واحداً:

أصالة الرأي صانتني عن الخطل وحلية الفضل زانتني لدى العطل

* وكذلك بحد رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقصر الشورى على أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - لقوة رأيهما.

* وكما استشار السعديين دون غيرهما في ثمار المدينة. وأبو بكر - رضي الله عنه - كان يقصر الشورى على عمر أحياناً. وعمر - رضي الله عنه - كان يستشير علياً أو ابن عباس - رضي الله عنهم - دون أن يوسع دائرة الشورى.

* وأحياناً تكون الأكثرية معتبرة - مع عدم إغفال نوعية المستشارين - وذلك يرجع لعدة أمور، كأن يكون الأمر من الأهمية بما لا يكفي فيه رأي الفرد والفردان والثلاثة.

وأحياناً يكون ذلك لرعاة حال المستشارين، كتأليف قلوبهم، ونحو ذلك من الاعتبارات الشرعية المطلوبة.

* وكان صلى الله عليه وسلم يستشير الأنصار فقط، وأحياناً المهاجرين، وقد يستشير المهاجرين والأنصار، لمقاصد شرعية يعلمها صلى الله عليه وسلم. وكان أبو بكر يستشير كبار

١ - لأن المسألة خلافية بين العلماء، وانظر: تفصيل ذلك في كتاب د. عبد الله الطريقي في حكم الاستعانة.

٢ - انظر: تفصيل ذلك في كتب أحكام القرآن عند تفسير قوله - تعالى: "وَالْمُحْسَنُونَ مِنَ الَّذِينَ أَنْوَاهُمْ بِكِتَابِنَا سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الآية: ٥".

الصحابة، وقد يحصر هذا في عدة أفراد، وأحياناً يوسع ذلك لتشمل عدداً كبيراً منهم، كما في حروب الردة وغيرها.

* و عمر قد يقصر الشورى على أهل بدر، وقد يتوسع في ذلك لتشمل المهاجرين والأنصار وغيرهم. ونجد مثل ذلك في سيرة عثمان وعلي - رضي الله عنهم أجمعين -.

* وعلى كل الأحوال فليست العبرة بالقلة والكثرة وحدها، وإنما العبرة - أيضاً - بالكيفية، فسواء قل العدد أو كثر في ضوء الاعتبارات التي أشرت إليها سابقاً، فإن توافر الصفات المطلوبة في المستشار هي الأساس، بحيث تتوافر هذه الصفات في آحادهم أو في مجموعهم كما سبق، والمستشار يجب أن يعني بهذه المسألة عنابة خاصة، ولا يخدع بكثرة الناس وجمهورهم، فالله - جل وعلا - يقول: (وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلِلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) ^(١) [سورة الأنعام، الآية: ١١٦]. وورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الناس كالإبل المائلة لا تجد فيها راحلة" ^(٢).

ويقول الشاعر ^(٣) :

والناس ألف منهم كواحد وواحد كالألف إن أمر عنى

وهذه قضية مهمة، ومسألة تغيب عن بال الكثيرين، فاظفر بها تربت يداك.

- وسائل الاستشارة وأخذ الرأي متعددة ومتنوعة، وليس مقصورة على وسيلة واحدة.
* فمن وسائلها الاستشارة المباشرة، وقد تكون لفرد أو جماعة، منفردين أو مجتمعين.
* ومن صورها الرسائل والمكاتبات لذوي الرأي.
* ومن وسائلها - أيضاً - الاستبانات العلمية المدروسة.

١ - سورة الأنعام آية: ١١٦.

٢ - أخرجه البخاري (١١ / ٣٤١، رقم ٦٤٩٨ "فتح") وأخرجه مسلم (٤ / ١٩٧٣، رقم ٢٥٤٧) كلاهما عن ابن عمر رضي الله عنهما.

٣ - انظر: جواهر الأدب ٢ / ٤١٧، والبيت لعبد بن الأبرص الأسدي.

وتتعدد الوسائل وتختلف باختلاف الزمان والمكان، ويراعى في ذلك أمور عده، كالامر المشاور فيه، ونوعيات المستشارين، ونخصاصتهم، وأماكن وجودهم، إلى غير ذلك من الاعتبارات المرعية.

* **وليس العبرة بالوسيلة، وإنما العبرة بالمضمون،** فكل وسيلة مشروعة تؤدي إلى تحقيق الغرض، فيمكن استخدامها، والمهم هو مراعاة الضوابط الشرعية في الوسائل والغايات، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٩ - رأي العامة:

هناك قضية تتعلق بالشورى في أحد جوانبها، وهي ما يمكن أن نسميه: برأي العامة، أو الجمهور.
* وذلك لأن بعض الدعاء قد يتخذ موقفاً تكون نتائجه سلبية، مما يستغرب منه من مثله. وإذا سألت
هذا الداعية كيف اتخذت هذا الموقف؟ وهل استشرت في ذلك؟ وهل كان موقفك هذا عن دراسة
وروية؟! وتفاجأ أن الجواب كما يلي:

إن الناس هم الذين طلبوا مني ذلك، ومن الناس؟ إنهم جمهور ذلك الداعية، أو خليط من الناس، اتصلوا بهذا الداعية مباشرة، أو عبر وسائل الاتصال المتعددة، واقترحوا عليه هذا العمل، بل قد لا يخلو الأمر من الإلحاح أو الإحراج، مما يجعل الداعية تحت ضغط خاص من هذا الجمهور، ورويداً رويداً يستجيب الداعية للاحاجهم، وي الخاضع لمطلبهم.

وقد شغلني هذا الموضوع طويلاً، وبخاصة أن بعض الدعاة لا يدرك خطورة هذا الأمر وأبعاده. وعندما جاءت "أزمة الخليج" فوجئنا أن بعض المحسوبين على الدعوة يتخذون مواقف تؤيد العراق في غزو الكويت، وهؤلاء وإن كانوا قلة - والحمد لله - ولكن مواقفهم كانت محل استغراب جمهور الدعاة وطلبة العلم.

* وكانت المفاجأة أشد وقعاً، عندما صرَّح أحدُهم أنه اتخَذَ هذا الموقف استجابةً لرأيِّ الجمهور من أتباعه، وخضوعاً لمشورته.

* وإبان اهتمامي بهذه المسألة والبحث في شرعيتها، نشرت جريدة (المسلمون) موقفاً للدكتور جعفر شيخ إدريس. وملخصه:

إن فضيلته ألقى محاضرة في رابطة الطلاب العرب في أمريكا عن أحداث الخليج، ويدو أن رأيه في الأحداث لم يعجب عدداً من الحاضرين، فقاطعواه واحتجوا على موقفه^(١) فأجابهم فضيلته بكتابته

المعهود:

أنتم لا ترضون للعالم أن يكون عالم سلطة، وأنا لا أرضي لنفسي أن أكون عالماً تسيره العامة.

* وقد أتعجبتني هذه الإجابة، وووجدت فيها ضالتٍ، وتدل على عمق تفكيره وبعد نظره.

* وبعد عدة أيام التقيت مع فضيلة شيخنا العلامة محمد بن عثيمين، وذكرت له إجابة الدكتور ر، وطلبت رأيه فيها.

فقال: إن ما ذكره الشيخ صحيح، وأنا أقول - الكلام للشيخ محمد - العلماء ثلاثة:

عالم دولة، وعالم عامة^(۲) وعالم ملة.

* **العالم الحقيقى** هو عالم الله، الذي ينطلق من الشرع في أقواله وأفعاله وموافقه.

وَهَذِهِ الْإِجَابَةُ مِنْ فَضْيَلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ إِجَابَةٍ عَالَمٌ مَلَّهُ.

* وَمِنْ أَيَّامٍ، وَبَدَأَتْ أَعْدَ بحثاً في تفسير سورة الحجرات، وإذا بي أقف عند قوله - تعالى -:
فَلَمَّا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنْتُمْ^(٣) [سورة الحجرات، الآية: ٧].

* ورجعت إلى بعض كتب التفسير لأتبين مدلولها ومعناها بصورة أشمل، فإذا ابن كثير يقول: فإنه أعلم بمقاصد الحكم، وأشفع عليكم منكم، ورأيه فيكم أتم من رأيكم لأنفسكم، لو أطاعكم فيما تختارونه لأدى ذلك إلى عنتكم وحرجكم ^(٤) ..

* بينما وجدت أن سيد قطب قد فسر الآية تفسيرا يدل على أن هذه الآية نص في القضية التي ت عنها حيث قال:

١- لست بضد الحديث عن الموقف، وإنما المهم - هنا - ما يتعلّق بموضوعنا.

٢ - أي تفسير العامة، وليس المراد فيه فنيد العامة، وبذل علمه لهم، فهذا مطلوب ومشروع، بل يجب أن يكون العالم كذلك، وهكذا كان العلماء قديماً وحيثنا.

٣ - سورة الحجّات آية: ٧

٤- انظر : تقسيم ابن كثیر / ٢١، وذكر ابن كثير أن أئمه ضعيف بالنسبة لمدارسة مصالحه.

ويبدو أنه كان من بعض المسلمين اندفاع عند الخبر الأول الذي نقله الوليد بن عقبة، وأشاروا على النبي صلى الله عليه وسلم أن يعدل بعقاهم، وذلك حمية من هذا الفريق لدين الله، وغضباً لمنع الزكاة. وتنزل هذه الآية، وفيها يخبرهم الله - تعالى - أن الرسول صلى الله عليه وسلم لو أطاعهم فيما يعنّ لهم أنه خير لعنوا، وشق عليهم الأمر ^(١).

* ومن خلال هذه الآية وتفسيرها يتضح الأمر، فإذا كانت طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه، وهو خير القرون، وأعدل الناس وأزكيهم، إذا كانت طاعته لهم، واستجابته لمشورتهم ^(٢) في كثير من الأمر تسبب لهم العناء والمشقة، فكيف بطاعة عامة الناس وجمهورهم في القرون المتأخرة، مع قلة العلم والتجربة والتقوى، فالله المستعان.

* وبهذا يتضح خطورة هذا النوع من الشورى، لتخلف ضوابط الاستشارة التي سبقت، والأمر يحتاج إلى اعتدال وتوازن وحكمة، فلا يرد كل ما جاء من مثل هؤلاء، فهذا له سلبياته التي لا تخفي، ولا ينساق المرء معه دون رؤية وتبصر بالعواقب مما يخفى على مثل هؤلاء، فيحصل العناء والمشقة.

١٠ - آداب الاستشارة:

للاستشارة آداب يجب أن تراعي، من المشير والمستشير.

* وقد أشرت إلى بعضها عند الحديث في أركان الشورى، كالأمانة، والكتمان، ونحو ذلك.

* ومن الآداب التي تحدى الإشارة إليها هنا، احترام كل واحد منها للآخر، ومن ذلك عدم تسفيه أي واحد منها لصاحبها، سواء لشخصه أو لرأيه أو للأمر الذي يتشاور فيه.

ومن ذلك أن ينصت المستشار حتى يفرغ المستشير من عرض قضيته، وبعد ذلك ينصت المستشير للمشير حتى ينتهي من إبداء رأيه.

١ - انظر: في ظلال القرآن ٦ / ٣٤١.

٢ - هذا لا يعارض ما سبق من الأمر بمشورتهم، لأن هناك فرقاً بين أن يستشيرهم ويختار من يناسب لذلك، وبين أن يشير عليه بعضهم دون استشارة، مما قد تخفي بعض الأمور على المشير مما يعلمه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. ولذلك نجد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يأخذ بمشورة بعض الصحابة في قتل عبد الله ابن أبي، بل وحاطب بن أبي بلتعة - رضي الله عنه - حيث خفي على المفترجين بعض الأسباب والنتائج والعواقب.

* ومن الآداب التي يجب أن يراعيها المستشير أن يختار الوقت المناسب لعرض موضوعه، لأن لذلك تأثيراً على المستشار والأمر المتشاور فيه.

كما أن على المستشار أن يحسن عرض رأيه، وبخاصة إذا كان لذلك الرأي تأثير على نفسية المستشير، وعليه بالتدبر في الحديث حتى يصل إلى مقصوده دون أذى لصاحبه.

ولأضرب لذلك مثلاً بوضح المراد:

لو أن شخصاً جاءك واستشارك في الزواج من امرأة تعرفها، وأثناء عرضه لموضوعه عرفت مدى حبه للزواج منها، بل ورغبته الشديدة في ذلك، وكأنه يتضرر منك إشارة ليتقدم خطبتها. ورأيت أن زواجه منها غير مناسب فيحسن ألا تفاجئه بهذا الرأي، بل عليك أن تختار الوقت والأسلوب المناسبين لإبلاغه برأيك، دون محاملة أو كتمان..

واسلوك مثل ذلك في أي قضية أخرى، ولكل حالة ما يناسبها.

١١ - أختم هذه (المعالم) بهذه البصيرة، فأقول: ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم وغيره عن فاطمة بنت قيس، حيث خطبها ثلاثة من الصحابة، فاستشارت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيمن تتزوج منهم، فقال لها: "أما معاوية فرجل ترب، وأما أبو جهم فرجل ضراب للنساء، ولكن أسامة بن زيد" ^(١).

ففي هذا الحديث نجد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أشار على هذه الصحابية بأن تنكح أسامة، وذكر لها سبب ذلك فيما يؤخذ على معاوية وأبي جهم.

وهنا نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتصر في الحديث عن الرجلين بما يلزم لتوضيح الأمر المتشاور فيه، ولم يتعد ذلك بكلمة واحدة.

ومن الملحوظ أن البعض إذا استشير في أحد من الناس، أطلق لسانه في الحديث عنه بما له علاقة بالموضوع، وبما ليس له علاقة بذلك.

١ - أخرجه مسلم (١٤٨٠) ومالك في الموطأ (٥٨٠) والشافعي في الرسالة رقم (٨٥٦).

بل قد يتعدى الأمر إلى الحديث عن أهله مما لا يلزم ذكره، إذ لا ضرورة إلى ذلك لبيان الأمر المتشاور فيه.

وهذه المسألة تساهل فيها كثير من الناس، مع أنها من الغيبة المحرمة، وأعراض الناس مكفولة مصونة، لا تستحل إلا في نطاق ضيق حده الشارع وبينه، في مسائل معدودة محددة^(١).

والشيطان له مداخل معروفة في مثل هذا الأمر، فيجب أن تكون على حذر، فكل كلمة مدونة على صاحبها (مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ)^(٢) [سورة ق، الآية: ١٨] (لَا يُغَادِرُ صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا إِلَّا أَحْصَاهَا)^(٣) [سورة الكهف، الآية: ٤٩] (أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ)^(٤) [سورة المجادلة، الآية: ٦].

وجواز الحديث في أصل الموضوع لا يبيح الاسترسال فيه، ويجب أن تكون الإجابة بقدر الحاجة والضرورة. وهذه من المسائل الدقيقة، التي تخفي على بعض الناس، وتحتاج إلى تقوى وورع، يعصم صاحبه من الزلل والخطل.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأصلي وأسلم على من أعطي جوامع الكلم، وآله وصحبه..

وبعد:

فأجد من المناسب أن أختتم هذه الرسالة بكلمتين:

الكلمة الأولى: أوجهها إلى مشايخنا وعلمائنا وقرة أعيننا، أذكرهم فيها بالمسؤولية الملقة على عواتقهم تجاه هذه الأمة عموماً، والصحوة خصوصاً، فهم القدوة والقادرة، فطلاب العلم عنهم يصدرون، والدعاة إياهم يقصدون، والشباب بهم يقتدون، والأمة تنتظر ماذا يقولون، وماذا يفعلون.

١ - ذكر ذلك النwoي وفصل في هذه المسألة في كتابه رياض الصالحين، انظر رياض الصالحين تحقيق الألباني ص ٤٨٩ (باب ما يباح من الغيبة).

٢ - سورة ق آية: ١٨.

٣ - سورة الكهف آية: ٤٩.

٤ - سورة المجادلة آية: ٦.

* ومن هذا المتعلق فمسئوليتهم عظيمة، والأمانة ثقيلة جسيمة، ومن مقتضيات هذه المسئولية أن يفتحوا صدورهم وبيوتهم لطلاب العلم والدعاة ورواد الصحوة، يعلموهم، ويوجهونهم، ويشربون عليهم، ويستمعون إلى مشكلاتهم، وشعونهم وشجونهم، وعليهم أن يتحملوا بعض الهنات من بعضهم، مما جاءوهم إلا حبّة وثقة وتقديرًا. وقد يخطئ المرء ولو كان بصيراً !!

* إن هذه البلاد تميزت بميزة لم أجدها في بقية البلدان مثيلاً، ولا نظيراً، ألا وهي قوة الصلة بين العلماء وطلاب العلم، وبين شباب الصحوة وجمهور الأمة، فكلمة العلماء هي الفصل، ومكانتهم هي الأصل، وأعراضهم دونها المهج والأرواح. والأمة بخير ما دامت هذه السمة والمكانة مرعية من جانب الوجود والعدم.

* فمراجعاتها من جانب الوجود بالقيام بحقوق هذه المسئولية تعليماً وتوجيهاً وصدعاً بالحق، ومراعاتها من جانب العدم بحمايتها من كيد الكائدين، وإغلاق الباب على الحاسدين والموتورين، من المنافقين والعلمانيين وأعداء هذا الدين.

الكلمة الثانية: أوجهها إلخوان طلاب العلم والدعاة، ولأحبائي شباب هذه اليقظة المباركة، وأوجزها فيما يلي:

١- أن تستمر صلتهم بالعلماء والمشايخ، وألا يسمعوا فيهم قول حاسد أو شانع.
٢- أن يستشروا علماءهم، وعنهم يصدرون، ومن الحق الذي لديهم يعرفون، ومن بحور علمهم يرتوون، وأن يخذلوا الاستغناء أو الاستعلاء، فهما مهلكان.

٣- في الوقت الذي أوكد فيه على وجوب استشارة العلماء - وما كتبت هذه الرسالة إلا من أجل ذلك - فإنني أنبه إلى وجوب احترام العلماء، وتقدير ظروفهم، وعدم الإنفاق عليهم، وذلك يقتضي الالتزام بأداب الاستشارة، وألا يستشاروا إلا في الأمور ذات البال والشأن، محافظة على أوقات العلماء، وتقديرًا للأولويات، فإن الحكمة وضع الشيء في موضعه. وكذلك عليهم أن يختاروا الأوقات المناسبة، والأحوال الملائمة، وأن يحسنوا عرض ما لديهم، وبهذا نحقق معنى الحكمة ومدلولها، وهي: فعل ما ينبغي، كما ينبغي، في الوقت الذي ينبغي، فإذا عرف فالزم.

* أقول هذا لأنني لاحظ أن بعض الحسين لا يراعون هذه المعاني، مما يسبب إثقالاً على العلماء، وإزعاجاً للمشايخ، وآثار ذلك لا تخفي.

٤- وأخيراً فعلى طلاب العلم أن يتلمسوا الأعذار لمشايخهم وعلمائهم، وألا يكون اعتذار العلماء سبباً للصد عنهم، فضلاً عن الواقعية فيهم، مما اعتذروا إلا لعذر، فاحملوهم على أحسن الخاتمة، لتدوم المودة، وتقوى الصلة، وتحقيق القدوة، والله هو الموفق والمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وسلام على المرسلين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.